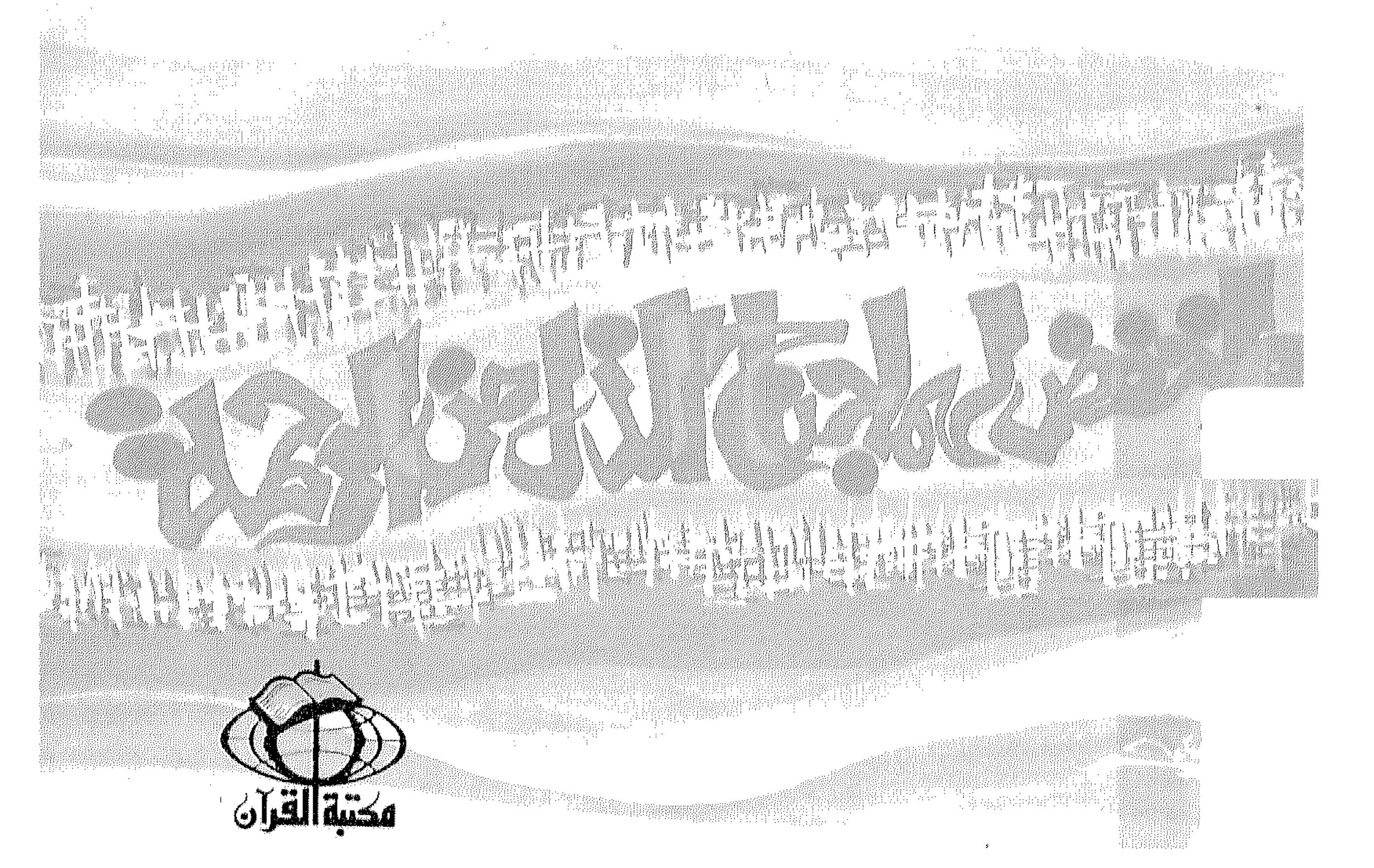
أحمد عيسى عاشور

بر الوالدين

وحقوق الآباء والأبناء والأرحام

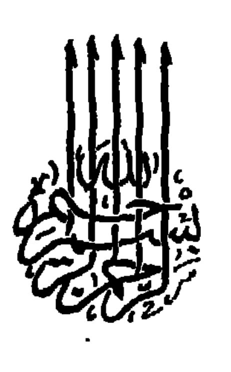


احمد عيسى عاشور

بر الوالدين

وحقوق الآباء والأبناء والأرحام

مكتبة القرآن
للطبع والنشر والتوزيع
٣ شارع القماش بالفرنساوي - بولاق
القاهرة - ت: ٧٦١٩٦٣



بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه إلى يوم الدين .

أما بعد فهذه الرسالة فى بيان حقوق الآباء والأبناء وذوى الأرحام . هذه الحقوق التى اعتنى بها الإسلام عناية فائقة ودعا الناس إلى القيام بها خير قيام ، وأهم هذه الحقوق وأعظمها خطرا حقوق الآباء ؛ لأنهم الأصل فى وجودنا ، والسبب فى سعادتنا ، ولولاهم ما كنا شيئا مذكورا ، ومن أجل ذلك وجب علينا العمل على راحتهم ، والسعى فى مرضاتهم والإشفاق عليهم و ﴿ **هل جزاءُ الإحسانِ إلا الإحسان** ﴾ .

أما الأبناء فهم زينة الحياة الدنيا ، وهبة من الله لخلقه ، وقرة عين آبائهم ، يجددون ذكراهم ويحيون آثارهم ، وهم ورثتهم من بعدهم ، فتربيتهم والإحسان إليهم وتوجيههم الوجهة الصالحة من حق الولد على والده .

وأما ذوو الأرحام فهم قوة الرجل وسنده . يقوى بقوتهم ، ويضعف بضعفهم ، ويعتز بعزتهم فلا يطمع فيه علو ، ولا يحيف عليه ظالم قال قوم شعيب له : ﴿ **ولولا رَهْطُكَ لَرَجَمْناكَ وما أنتَ علينا بعزيز** ﴾ . فهذه القوة فى رهط شعيب هى التى أخافت اعداءه ، وحالت بينهم وبين رجمه ، والمساس به ، وذلك من أعظم ثمرات القرابة ، وفضل تجمعها ؛ لذلك طلب الله صلتهم والإحسان إليهم . قال تعالى : ﴿ **واتقوا اللهَ الذى تَسَاءَلُونَ به والأَرحامَ** ﴾ . أى : وصلوا الأرحام ، كما حرم علينا قطعهم ، والإساءة إليهم ، قال تعالى : ﴿ **والذين يَنقُضُونَ عهدَ الله مِنْ بعْدِ ميثاقِه ويَقطَعونَ ما أَمَرَ اللهُ به أن يُوصَلَ ويُفسِدُونَ فى الأرضِ أولئك لَهمُ اللعنةُ ولَهُمْ سُوءُ الدَّارِ** ﴾ .

أسأل الله العلى القدير ، أن يجعل هذه الرسالة فى صالح عملى ، وإحياءً لذكرى ، إنه تعالى سميع الدعاء .

أحمد عيسى عاشور

الباب الأول

حقوق الآباء

لقد بلَغ من عنايةِ الله بحقوقِ الوالِدَينِ أنْ قَرَنَ بِرَّهُمَا والإحسانَ إليهما بعبادتِه وتَوحيدِه فقال تعالى : ﴿ **واعبُدُوا الله ولا تُشْرِكُوا بِهِ شَيئاً وبالوالدينِ إحساناً** ﴾ وقال تعالى : ﴿ **وقَضَى رَبُّكَ ألا تَعْبُدُوا إلا إياهُ وبالوَالِدَيْنِ إحسَاناً** ﴾ وقال تعالى : ﴿ **قُلْ تعالَوْا أَتْلُ ما حَرَّمَ ربُكم عَليكُم أن لا تُشْرِكُوا به شيئاً وَبالْوالِدَيْنِ إحسَاناً** ﴾ .

وبِرُّ الوالِدين : الإحسانُ إليهما ، والقيامُ بحقوقِهما ، والتزامُ طاعتِهما ، واجتنابُ إساءَتِهما ، وفعلُ ما يُرْضِيهِمَا . والبِرُّ حَقٌّ لازمٌ إلا ما حَرَّم حَلالاً ، أو أَحَلَّ حَراماً ؛ فإنه لا طاعةَ لمخلوقٍ فى معصيةِ الخالِقِ .

ومِنْ هُنا نعلمُ أنَّ طاعةَ الوالدينِ مِن أوجبِ الواجباتِ وأفضلِ القُرُباتِ ، وأنَّ عُقوقَهما من اكبرِ الكبائِرِ وأعظمِ الذنوبِ ، وإذا ثَبَتَ بالدليلِ القَطْعىِّ أن للقَرابةِ والرَّحِمِ حقًّا هو صِلَتُهُمْ والقيامُ بحقوقِهم ،

والبعدُ عن قَطيعَتِهِمْ ، وأَوْلَى الْقَرابةِ وأَمسُّهَا بِكَ والِدَاك حيثُ كانا السببَ في وجودِك ، والأصلَ فى تنشئتِك ، وتعليمِكَ وتهذيبِكَ ، فلاجَرَمَ أَنَّ حَقَّهُمَا يَتضَاعَفُ ومَسْئُولِيَّتَهُما تعظُمُ ، ورَأْيَهُما يُحْتَرمُ . ومَن أَحَقُّ بِبرِّ الوالدينِ من الولِد ؟ قال ﷺ : « لن يَجْزِىَ ولدٌ عن والِده حتى يَجِدَه مملوكاً فيشتريَه فيُعتِقَهُ » رواه مسلم وأبو داود .

الترغيبُ فى بِرِّ الوالِدين

وقد رَغَّبَ الله فى بِرِّ الوَالِدَينِ ، وحضَّ عليهِ ، وامتدَحَ بعضَ رُسُلِه على بِرِّهِم ، فقال عن يَحْيَى : ﴿ **وبَرّاً بوالِدَيْهِ ولَم يَكُنْ جَبَّاراً عَصِيّاً** ﴾ وعن عيسى : ﴿ **وَبرًّا بوالِدَتِى ، ولَمْ يَجْعَلْنى جَبَّاراً شَقِيّاً** ﴾ وعن يوسُفَ : ﴿ **وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ على العَرْشِ** ﴾ وعَنْ إسماعيلَ : ﴿ **يا أبتِ آفْعلْ ، ما تُؤْمَر ستَجِدُنِى إن شاء اللهُ مِنَ الصّابرين** ﴾ وجاء رجلٌ إلى رسولِ الله ﷺ فقال : « إنى أَشتَهِى الجهادَ ولا اقدِرُ عَليهِ ؟ » فقال ﷺ : « هل بَقِىَ مِنْ والِدَيْكَ أحَدٌ ؟ قال : أُمِّى . قال : قابِل اللهَ فى بِرِّها ، فإذا فَعلتَ ذلكَ فأنتَ حَاجٌّ ، ومُعْتَمِرٌ ومجَاهِدٌ » رواه أبو يَعْلَى والطَّبَرانىّ بإسنادٍ جَيِّدٍ ، وعن طلحةَ السلمِىِّ رضى الله عنه قال : أتيتُ النبىَّ ﷺ فقلت : يا رسولَ الله إنى أريدُ الجهادَ فى سبيلِ الله ؟ قال : « أُمُّكَ حَيَّةٌ ؟ قلتُ نَعمْ . قال : الْزَمْ رِجْلَها فثَمَّ الجَنَّةُ » رواه الطَّبَرانىُّ ، وقال

رجلٌ لرسولِ الله : من أحقُّ الناسِ بحسنِ صَحَابتى ؟ قال : « أُمُّكَ » قال : ثُمَّ مَنْ ؟ قال : « أُمُّكَ » . قال : ثُمَّ مَنْ ؟ قال : « أُمُّكَ » . قال : ثُمَّ مَنْ ؟ قال : « أبوكَ » . رواه البُخَارِيُّ ومُسْلِمُ .

وجوبُ بِرِّ الوالدينِ

وقد ثَبتَ وجوبُ بِرِّ الوالدينِ من الكتابِ والسُّنَّة وإجماعِ الأُمَّةِ ، فمن الكتابِ قولُه تعالى : ﴿ **واعبُدُوا الله ولا تُشْرِكُوا بِهِ شيئاً وبِالْوَالِدَيْنِ إحسَاناً** ﴾ وقوله تعالى : ﴿ **وقَضَى رُّبكَ ألَّا تَعْبُدوا إلا إياهُ وبِالوالِدَينِ إحساناً** ﴾ . ومِن السُّنَّةِ قولُهُ ﷺ لِمَنْ سأله : ما تَأْمُرُنِى يا رسولَ الله ؟ قال : « **بِرَّ أُمَّكَ ثُمَّ عادَ فقالَ : بِرَّ أُمَّكَ ، ثم عَادَ فقالَ : بِرَّ أُمَّكَ ، ثم عادَ الرابعةَ فقال : بِرَّ أبَاكَ** » رواه البُخارِيُّ فى الأَدَبِ المُفْرَدِ وقال ﷺ : « **أتَّقِ الله ، وأَقِمِ الصَّلاةَ ، وآتِ الزكاةَ ، وحجَّ البيتَ واعْتَمِرْ ، وبرَّ والدِيكَ ، وصِلْ رَحِمَكَ ، وأَقْرِ الضَّيفَ**[1] **وَأْمُرْ بالمعروفِ وانْهَ عَنِ المُنْكَرِ** » رواهُ أبو يَعْلَى والطَّبَرانِيُّ فى الكبيرِ ، وعن اسماعيلَ بنِ أُمَيَّةَ قال : قال رجلٌ أَوْصنى يا رسول الله : قال : « لا تُشرِكْ باللهِ شَيْئاً وإنْ حُرِّقْتَ أو نُصِّفْتَ[2] . قال زِدنى يا رسول الله . قال : برَّ والدِيكَ ، ولا تَرْفَعْ عندَهما صَوْتَكَ ، وإن امَرَاكَ أنْ تَخْرُجَ من دُنْياكَ فاخْرُجْ لَهُمَا ، قال

(١) أكرمه .

(٢) نصفت : أى قطعت نصفين .

زِدْني يا رسولَ اللهِ . قال : لا تشرب الخمرَ فإنها مِفتَاحُ كلِّ شرٍّ . قال : زدْنى يا رسولَ اللهِ . قال : أدِّبْ أهْلَكَ وأنْفِقْ عَليهِم من طَوْلِكَ(١) ولا تَرْفَعْ عَنْهُمْ عَصَاكَ أخِفْهم فى ذاتِ اللهِ » أخْرَجَه ابنُ ماجَه فى الفتنِ والأشْرِبةِ مُخْتَصَراً ، – يعنى بالعصا : اللِسان ، ومِن الإجماعِ ما قالهُ ابنُ حَزمٍ فى كتابِ الإجماعِ : اتَّفَقُوا على أنَّ بِرَّ الوالدينِ فَرْضٌ .

وجوبُ بِرِّهمَا وإن كَانَا مُشْرِكَيْنِ

قال تعالى : ﴿ **وإن جاهدَاكَ على أنْ تُشرِكَ بِى ما لَيْسَ لَكَ بِهِ علمٌ فلا تُطِعْهُما وصَاحِبْهُما فى الدُّنْيا مَعْروفاً** ﴾ .

وسبب نزولِ هذه الآية : أن سعدَ بنَ أبى وقَّاصٍ قال : نزَلتْ فِىَّ هذه الآيةُ : ﴿ **وإن جاهداكَ على أنْ تُشْرِكَ بِى ماليسَ لك به عِلْمٌ** ﴾ . كنتُ رجلا بَرًّا بأُمِّى فلما أسلمتُ قالت : يا سعدُ ما هذا الذى أراكَ ؟ لَتَدَعَنَّ دِينَكَ هذا ، أو لا آكُلُ ، ولا أشربُ حتى أموتَ فتُعَيَّرَ بِى ؛ فيُقال : يا قاتلَ أمِّهِ قلتُ : يا أُمَّهْ لا تفعلى فإنِى لا أَدَعُ دِينِى هذا لشيءٍ فمكثتْ يوماً وليلةً وقد اشتد جَهْدُها . فَلما رأيتُ ذلِك قلتُ : أمَّهْ : تعلمينَ واللهِ لو كانت لك مائةُ نَفَسٍ فخرجتْ نَفَساً نَفَساً ما تركتُ دِينِى هذا لشيءٍ ، فإن شِئتِ فكُلِى ، وإن شئتِ فلا تأكُلى . فلما رأت ذلك أكلت ، فنزلت هذه الآية ،

---

(١) الطول : السعة من المال .

وعن أسماءَ بنتِ أبى بكر رضى اللهُ عنهما قالت : قَدِمت عَلَىَّ أمِّى وهى مُشْركةٌ فى عهدِ رسولِ الله ﷺ ، فاستَفْتَيْتُ رسولَ الله ﷺ قلتُ : إن أمِّى قَدِمَتْ راغبةً (أى طامعةً فيما عِندى من بِرٍّ) أَفَأُصِلُ أمِّى ؟ قال : « نعم . صِلِى أمك » . فأنزل الله : ﴿ **لا ينهاكم اللهُ عنِ الذينَ لم يقاتلوكم فى الدينِ ولَم يُخرجوكُمْ من ديارِكم أن تَبَرُّوهُمْ وتُقْسِطُوا إليهم إن اللهَ يحبُّ المقْسِطِينَ** ﴾ رواه البخارىُّ ، ومُسْلِم ، وأبو داود ، والبيهقي ، وعن أبى هريرة رضى اللهُ عنه قالَ : مَرَّ رسولُ الله ﷺ على ابن أُبَىِّ بْنِ سَلُولٍ ، وهو فى ظِلٍّ فقال : قد غَبَّرَ[1] علينا ابنُ أبى كَبْشَةَ – يعنى رسولَ اللهِ ﷺ ، فقال ابنهُ عبدُ اللهِ : والذى أكرمكَ وأنزلَ عليكَ الكتابَ لَئِنْ شِئتَ لآتِينكَ برأسِهِ ، **فقالَ** ﷺ : « لا ولكن بِرَّ أباكَ وأَحْسِنْ صُحبَتَه » رواه الطبرانىّ فى الأوسط .

فضلُ بِرِّ الوالدينِ

عن عبدِ الله بنِ مسعودٍ رضى اللهُ عنه قال : سألتُ رسولَ اللهِ ﷺ : أىُّ العملِ أَحَبُّ إلى الله ؟ وفى روايةٍ : أىُّ العملِ أفضلُ ؟ قال : « الصلاةُ على وقتها » قلت : ثم أىّ ؟ قال : بِرُّ الوالدين . قلت ثم أىّ ؟ قال : « الجِهادُ فِي سبيلِ اللهِ » رواه البخارىُّ ومُسلِمٌ والتِّرمِذِىُّ والنَّسائىُّ وغَيْرُهم .

---

(١) غَبَّر تغبيراً : أثار الغبار والتراب وهو يمر من الطريق على الجالسين فى جوانبه .

وقال ﷺ : « العبدُ المطيعُ لوالديهِ والمطيعُ لِرَبِّ العالَمينَ فى أعْلى عِلِّيِّينَ » أخرجه الدَّيْلَمِىّ فى مُسْنَدِ الفِرْدَوسِ ، وعن عُمَرَ بن الخطابِ رضىَ اللهُ عنهُ قالَ : سمعتُ رَسولَ اللهِ يقولُ : « يأتى عليكم أُوَيسُ بنُ عامرٍ مع أَمْدادِ[1] أهلِ اليمنِ من مُرادٍ ، ثم من قَرَن ، كان به بَرَصٌ فَبرأَ مِنْهُ إلا مَوضِعِ دِرهمٍ ، له والدةٌ بها بَارٌّ ، لو أقسمَ على اللهِ لأَبَرَّهُ ، فإنِ استطعتَ أنْ يَسْتَغْفِرَ لك فافعلْ ، وفى رواية : إنَّ خيرَ التابعين رجلٌ يقالُ لهُ أُوَيسٌ ، وله والدةٌ ، وكان به بَيَاض ، فَمُرُوهُ فَلْيسْتَغْفرْ لَكُم » أخرجه مسلم . وأخرجَ البَيْهَقِىُّ فى شُعَبِ الإيمانِ عن عُمَرَ بن حَمَّادٍ قالَ : حدَّثنا رجلٌ قال : خرجَ عَلِىٌّ وعُمَرُ من الطوافِ فإذا هما بأعرابىٍّ معَهُ أُمُّهُ يحمِلُها على ظهرِه وهو يَرْتَجِزُ[1] ويقول :

أنـــا مَطِيَّتُها لا أُنفــرُ وإذا الرِّكابُ ذُعِرَتْ لا أُذْعَرُ
وما حَمَلَتْنى وارْضَعَتْنى أكْثَرُ

لبَّيْكَ اللَّهُمَّ لبيْكَ . فقال على : يا أبا حَفْصٍ ، ادخُلْ بِنَا الطوافَ ، لعلَّ الرحمةَ تنزلُ فتَعُمَّنا ، فدخل الرجلُ يطوفُ بها ويقول :

أنـــا مطـــيتها لا أنفـــر وإذا الركاب ذعرت لا أذعر
وما حملتنى وأرضعتنى أكثر

(١) الأمداد : الأعوان والأنصار فى الجهاد ، ومراد ، وقرن ، من قبائل اليمن .

(١) يرتجز : يقول نوعا من الشعر له وزن وموسيقى تميزه عن غيره ويسمى : الرَّجَز . والأُرْجوزه القصيدة من الرجز .

لبيك اللهم لبيك . وعليٌّ رَضيَ اللهُ عنهُ يقولُ :

إن تَبَرَّهـا فاللهُ أَشْكَـرُ يَجـزيكَ بالقليـلِ الأكثـرُ

بِرُّ الوالدين كَفَّارةٌ للذنوبِ الكبائرِ

عن ابن عُمرَ رضى الله عنهما قالَ : أَتى النبيَّ ﷺ رجلٌ فقال : إنى أُذْنِبُ ذنباً عظيماً فهلْ مِنْ توبةٍ ؟ فقال : هَلْ لَكَ مِنْ أُمٍّ ؟ » وفى رواية : هَلْ لكَ والدانِ ؟ قال : لا . قال : فهلْ لَكَ مِنْ خالةٍ ؟ قالَ نَعَمْ قال : فَبِرَّهَا » رواه الترمذىُّ وابنُ حِبَّانَ والحاكمُ وقال : صحيحُ الإسنادِ ، وعن عطاءِ بن يسارٍ عن ابن عبَّاسٍ رضى اللهُ عنهما أَنَّهُ أتاهُ رجلٌ فقالَ : إنى خطبتُ امرأةً فأبتْ أن تَنْكِحَنى ، وخطَبَهَا غيرى فأحبت أن تَنْكِحَهُ فَغِرتُ عليها فَقَتَلْتُها فهلْ لِىَ مِنْ توبةٍ ؟ قال : امُّكَ حَيَّةٌ ؟ قال : لا . قال : تُبْ إلى اللهِ وتَقَرَّبْ إليهِ ما استطعتَ . قالَ عطاءٌ : فسألتُ ابنَ عباسٍ رضىَ اللهُ عنهُما : لِمَ سَأَلْتَ عن حَياةِ أُمِّهِ ؟ فقال : إنى لا أعلمُ عَمَلاً أقربَ إلى اللهِ من بِرِّ الوَالِدَةِ » رواه البُخَارِىُّ فى الأدب المفْرَدِ ، والبَيْهَقِىُّ فى شُعَبِ الإيمانِ ، ونقل السَّفارينى فى شرحِ منظومةِ الآدابِ عن الإمامِ أحمدَ رضى اللهُ عنه قال : برُّ الوالدين كَفّارةٌ للكبائرِ ، قال : كذا ذكره ابنُ عبدِ البَرِّ عن مَكْحُولٍ .

بَرَكَةُ بِرِّ الْوَالِدَيْنِ

عن أنسٍ بنِ مالكٍ رضيَ اللهُ عَنه أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال : « مَنْ سرَّه أن يُمَدَّ له فى عُمُره ويُزَادَ فى رزقِهِ فلْيَبَرَّ وَالدَيه ولْيَصِلْ رَحِمَه » رواه أحمدُ ، وعَن مُعاذ بن جَبَلٍ رضىَ اللهُ عنهُ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال : « مَنْ بَرَّ والديهِ طُوبىَ له زادَ اللهُ فى عُمُرِهِ » رواه أبو يَعْلَى والطَّبَرَانِىّ والأصْبَهانِىُّ والحاكمُ وَقال : صحيحُ الإسْنادِ ، وعن ثوبانَ رضى اللهُ عنهُ قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ : إنَّ الرجلَ لَيُحْرَمُ الرِّزقَ بالذنبِ يصيبُه ولا يَرُدُّ القدرَ إلا الدعاءُ ولا يزيدُ فى العمر إلا البِرُّ » رواه ابنُ ماجه وابنُ حِبَّانَ فى صحيحِهِ والحاكمُ وقال : صحيح الإسْنادِ ، وعن أبى هريرة رضى اللهُ عنه أنَّ النَّبىَّ ﷺ قال : « عِفُّوا عَنْ نِساءِ النَّاسِ تَعِفَّ نِساؤُكُمْ وبِرُّوا آباءَكم تَبرَكُم أبناؤكُم ، ومن أتاهُ أخوه متنَصِّلاً[1] فلْيَقْبَلْ ذلك مُحِقاً كان أو مُبْطِلاً ، فإن لم يَفْعَلْ لم يَرِدْ على الحوض » رواه الحاكمُ وقال : صحيحُ الإسنادِ ، وعن ابنِ عُمَرَ رضى اللهُ عنهما قالَ : قال رسولُ اللهِ ﷺ : « بروا آباءَكم تَبَرَّكُم أبناؤكم وعِفوا تَعِفَّ نساؤكم » رواه الطبرانىّ بإسنادٍ حَسَنٍ ، وعن عائشة رضىَ اللهُ عنها قالت : قال رسولُ اللهِ ﷺ : « دخلتُ الجَنةَ فسمعتُ قِراءةً فقلت : مَن هذا ؟ فقيل حارثةُ بنُ النُّعمانِ :

---

(١) متبرئا من خطئه .

فقال ﷺ : كذلك البرُّ » – وكان بَرّاً بأُمهِ – رواه النسائى ، ورواه أحْمدُ بلفظ : « وكان أبَرَّ الناسِ بأُمِّهِ » رواهُ الحاكمُ وقال : صحيحُ الإِسنادِ على شَرْطِ الشيخينِ ، ومعنى « كَذلكَ » أى : مثلُ تلك الدرجة تُنالُ بِسببِ البِرِّ ، وعن أبى الدَّرْداء أنّ رجلاً أتاه فقالَ : إن أبى لم يَزَل بى حتى زوَّجنى وأنه الآن يأمُرُنى بطلاقِها ؟ قال : ما أنا بالذى آمُرُكَ أن تَعُقَّ والِديكَ ، ولا بالذى آمُرُكَ أن تُطلِّقَ امرأتكَ غيرَ أنَّكَ إنْ شِئْتَ حَدَّثْتُكَ بما سَمِعْتَ من رسولِ ﷺ . سمعتهُ يقولُ : « الوالدُ أوسطُ أبوابِ الجنةِ فحافِظْ على ذلك الباب إن شِئْتَ أو دَعْ » رواه ابنُ حِبَّانَ فى صَحيحه . قال البَيضَاوِىُّ : والمعنى – أنَّ أحْسَنَ ما يُتَوَسلُ بهِ إلى دُخُول الجَنّةِ ويُتوسَلُ بِه إلى وصُولِ دَرَجَاتها العالية – هو – مطاوعةُ الوالِدِ ومراعاةُ جانِبه ، وقال الحِفنىّ : معناهُ أنَّ طاعةَ الوالِدِ وبِرَّهُ سببٌ فى الدُّخولِ من أوسطِ أبواب الجَنَّةِ أىْ مِنْ خيْرِ أبوابِها ، والتَّنعم بذلك ، وليس المرادُ الوَسَطُ الحسىُّ فقد وَرَدَ مَرْفوعا : « البابُ الأوسطُ مفتوحٌ لبِرِّ الوَالِدينِ . فمن بَرَّهُمَا فُتحَ لَهُ ومَنْ عَقَّهُما أغلِقَ دُونَهُ » أخرجه ابنُ شاهينَ فى الترغيبِ ، والديلمىُّ فى مُسْنَدِ الفِردَوْسِ .

الْبِرُّ لا يَنْقَطِعُ بموتِ الوالدينِ

عن أَبِى أُسيد مالكِ بنِ ربيعةَ السَّاعِدى قال : بينَما نَحْنُ جلوسٌ عندَ رسول الله ﷺ إذ جاء رجلٌ من بنى سَلَمة فقال : يا رسول الله هل بَقِىَ من بِرِّ أبَوَىَّ شىءٌ أَبَرُّهُمَا به بعد مِوتِهِمَا ؟ قال : « نعم . الصلاةُ عليهِمَا[1] والاستغفارُ لهما ، وإنفاذ عهدِهما من بعدِهما ، وصِلَةُ الرَّحِمِ التى لا تُوصَل إلا بهما ، وإكرامُ صديقِهِمَا » رواه أبو داودَ وابنُ ماجه ، وابنُ حِبَّانَ فى صحيحه ، وعن أنسِ بنِ مالكٍ رضى اللهُ عنه أن رسولَ اللهِ ﷺ قالَ : « إن العبدَ لَيمُوتُ والداهُ أو أَحدُهُما وإنَّه لهما لَعَاقٌ فلا يزالُ يدعو لَهُمَا ويستغفر لهما حتى يكتُبَه الله بارًّا » رواه البَيْهَقِىُّ فى شُعَبِ الإيمان ، وعن مالكِ بن زُرَارة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « استغفارُ الوِلد لأبِيه من بَعدِ الموتِ من البِرِّ » رواه ابنُ النَّجارِ ، وعن أبى هريرةَ رضى الله عنه قال : قال رسُولُ اللهِ ﷺ : « إنَّ الرجلَ لتُرفَعُ درجتُه فى الجنةِ فيقولُ : ياربِّ أنَّى[1] لى هذا ؟ فيُقَالُ باستغفارِ وَلَدِكَ لك » رواه أحمد وابن ماجه والبيهقى ، وعن ابنِ عمرَ رضى اللهُ عنهما قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ : « إذا مات الانسانُ انقطع عملُه إلا من ثلاثٍ — صدقةٍ جاريةٍ ، أو علمٍ يُنْتَفَعُ به ، أو وَلَدٍ صالحٍ يدعو له » رواه البخارىُّ ومسلمٌ وأبو داودَ .

---

(١) الصلاة بمعنى الدعاء . أو المراد بها صلاة الجنازة .

(٢) اسم استفهام بمعنى : من أين لى ؟

زيارةُ قبرِ الوالدينِ مِنَ البِرِّ

عن أبى هريرةَ رضى اللهُ عنه قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ : « من زارَ قبرَ أبويهِ أو أَحَدِهِمَا فى كُلِّ جُمُعَةٍ غُفِرَ له وكُتِبَ بَرّاً » رواه الطَّبَرَانِيُّ فى الأوسطِ ، وعن محمدِ بنِ النُّعمانِ ، يرفعُ الحديثَ إلى النبيِّ ﷺ : « من زارَ قبرَ والديهِ أو أحدِهِمَا فى كُلِّ جُمُعَةٍ غُفِرَ له وكُتِبَ بَرَّاً » أخرجه البَيْهَقِيُّ فى الشُّعَبِ ، وابنُ أبى الدُّنْيا فى كتابِ القُبورِ .

صِلَةُ أصْدِقَاءِ الوالدينِ من البِرِّ

عن أبى بُرْدَةَ رضى الله عنه قال : أتيتُ المدينةَ فأتانى عبدُ الله بنُ عمرَ رضىَ الله عنهما فقال : أتدرى لِمَ جِئتُك ؟ قلت : لا . قال : سمعت رسولَ الله ﷺ يقول : « مَنْ أَحَبَّ أن يَصِلَ أباهُ فى قبرهِ فلْيَصِلْ إخوانَ أبيهِ مِنْ بَعدِه ، وإنَّه كانَ بينَ أبى عُمَرَ وبين أبيك إخاءٌ وَوُدٌّ فأحببتُ أن أصِلَ ذلكَ » رواهُ عبدُ الرزاقِ وابنُ حِبَّانَ فى صَحيحِه ، وعن عبدِ الله بن دِينار ، عن عبد اللهِ بنِ عمرَ رضى الله عنهما أنَّ رجُلاً من الأعرابِ لَقِيَهُ بطريقِ مكةَ فسلَّمَ عليه عبدُ اللهِ بنُ عمرَ وحمَلَهُ على حِمارٍ كان يركبُه وأعطاهُ عمامةً كانت على رأسِه . قال ابنُ دينارٍ : فقلنا له أَصْلَحَكَ اللهُ ، إنهم الأعرابُ وهم يَرْضَوْنَ

باليَسيرِ ؟ فقال عبدُ اللهِ بنُ عُمَرَ : إن أبَا هذا كان وادًّا لعُمَرَ بنِ الخَطَّابِ . وإنى سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ : « إن أبَرَّ البِّر صلةُ الوَلَدِ أهلَ وُدِّ أبيه » رواه مسلم ، وتقدم حديثُ : « هلْ بَقِىَ مِنْ بِرِّ أبَوىَّ شىءٌ أبَرُّهُما به » وفيه : « وإكرامُ صديقِهما » .

النظرُ إلى الوالدين عِبادَةٌ

عنِ ابن عباسٍ رضىَ الله عنهما قالَ : قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ : « ما مِنْ رَجُلٍ يَنظرُ إلى والديه نظَرَ رحمةٍ إلاَّ كَتَبَ اللهُ بها حَجَّةً مقبولةً مَبْرُورة » رواه الرافعىُّ فى تاريخ قزوينَ بسندٍ ضعيفٍ ، ورواه البَيْهقىُّ فى شُعَبِ الإيمانِ بلفظِ : « ما مِنْ وَلِدٍ بارٍّ ينظرُ إلى والدَيْهِ نَظْرَة رحمةٍ إلا كتبَ اللهُ بكلِّ نظرةٍ حَجّةً مبرورةً . قال : وإن نظرَ كلَّ يومٍ مائةَ مَرَّةٍ ؟ قال : نعم . اللهُ أكبرُ وأطيبُ » أىْ أعظمُ مما يتصَوَّرُ ، وخيرُه أكثرُ مما يُحصى ويحصرُ ، وأطهرُ مِنْ أن يُنسَبَ إلى قُصورٍ فى قدرته ، ونقصانٍ فى مَشيئتِهِ وإرادتِه ، وفى روايةٍ أخرى للبَيْهقِى : « وإذا نظر الولدُ إلى والِدِهِ نَظْرَةَ سُرورٍ ، كان للوِلد عِتقُ نسَمَةٍ . قيل : يا رسولَ الله وإن نظرَ ثلاثمائةٍ وستين نظرةً ؟ قال : اللهُ أكبرُ مِنْ ذلك » وعن عائشة – رضى اللهُ عنها – أن رسولَ الله ﷺ قال : « النظرُ فى ثلاثةِ أشياءَ عبادةٌ – النظرُ فى وجهِ الأبوين ، وفى المصْحَفِ ، وفى البحر » رواه أبو نعيمٍ ، ورواه أبو داودَ بلفظِ :

« النظرُ إلى الكعبةِ عبادةٌ ، والنظر فى وجهِ الوالدين عِبادةٌ ، والنظرُ فى كتابِ الله عبادةٌ » وعن بعضِ الصحابةِ أن رسول الله ﷺ قال : « خمسٌ من العبادةِ – النظرُ فى المصحفِ ، والنظرُ إلى الكعبةِ ، والنظرُ إلى الوالدينِ ، والنظرُ فى زمزمَ وهى تَحُطُّ الخطايَا ، والنظرُ فى وجهِ العالِمِ » رواه الدارَقُطْنِى .

لينُ الجانبِ للوالدينِ من البِرِّ

قال تعالى : ﴿ **وقُلْ لهما قولاً كريماً واخفِضْ لهما جَناحَ الذُّلِّ من الرحمةِ** ﴾ وعن أبى الهداج قال : قلتُ لسعيد بنِ المسيَّبِ : كلُّ ما ذُكِرَ فى القرآن مِن بِرِّ الوالدين فقد عرَفتُه إلا قولَه تعالى : ﴿ **وقُلْ لهما قولاً كريماً** ﴾ ما هذا القولُ الكريمُ ؟ قال : قولُ العبدِ المذْنِبِ للسيدِ الفَظِّ ، وأَخرَجَ البخاريُّ فى الأَدَبِ المُفْرَدِ ، وابنُ جَريرٍ ، وابنُ المنْذِرِ عن عُرْوةَ فى قوله تعالى : ﴿ **واخفِضْ لهما جَنَاحَ الذُّلِّ من الرَّحْمَةِ** ﴾ يقول : اخضَعْ لوالديكَ كما يخضعُ العبدُ للسيدِ الفَظِّ الغليظ ، وعن عَطاء بن أبى رباح فى قوله تعالى : ﴿ **واخفِضْ لهما جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ** ﴾ قال : لا تَرْفَعْ يديكَ عَلَيْهما إذا كَلَّمتَهُما ، وعن عائشة رضى اللهُ عنها قالتْ : أَتى رجلٌ النبىَّ ﷺ ومعه شيخٌ . فقال : من هذا الذى معك ؟ قال : أبى قال : لا تمش أمامَه ، ولا تَقْعُد قبلَه ، ولا تَدْعُه باسْمِه ، ولا تَسْتَسِبَّ له .(1)

(1) أى لا تكن سببا فى سبه .

أخرجه الطَّبَرانِيُّ فى الأوسطِ ، واخرج ابنُ أبى حاتمٍ عن الحسنِ فى قولِه تعالى : ﴿ وقُلْ لهما قولاً كَرِيماً ﴾ قال : يقولُ : يا أبتِ يا أُمَّهْ ولا يُسَمِّهِمَا باسمِهِمَا ، وأخرجَ عبدُ الرزاقِ فىالمُصَنَّفِ ، والبيهقىُّ فى الشُّعَبِ عن طاووس قال : إن من السُّنَّةِ أن تُوَقِّرَ أربعةً – العالِمَ وذا الشيبةِ والسلطانَ والوالدَ .

من البِرِّ الاستئذانُ عليهما ، والقيامُ لهما

قال تعالى : ﴿ وإذا بلغَ الأطفالُ منكمُ الحُلُمَ فليستأذِنُوا كما استأذنَ الذينَ من قبلِهم ﴾ وقال رجلٌ للنبىِّ ﷺ : « أَسْتأذِنُ على أمى ؟ قال : نعم . قال : إنها لا تجدُ من يَخْدمُها غيرى ؟ قال: أتُحِبُّ أن تراهَا عُريانةً ؟ قال : لا . قال : فاستأذِنْ عليها » وأخرج البخارىُّ فى الأدبِ المفرَدِ عن سفيانَ عن الأعمشِ عن علقمةَ قال : جاء رجلٌ إلى عبدِ الله بن مسعودٍ قال : أَستَأْذِنُ على أمى ؟ فقال : ما عَلَى كلِّ أحيانِها تُحبُّ أن تَرَاها ، وأخرج أيضا من روايةِ شعبة عن أبى إسحاقَ قال : سِمعت مُسلمَ بنَ نذير يقولُ : سأل رجلٌ حُذَيفَةَ فقال : أَستاذِنُ على أمى ؟ فَقال : إن لم تستأذِنْ عليها رأيتَ ما تَكْرهُ .

أما القيامُ لهما – فقد روت عائشةُ رضى اللهُ عنها قالت : ما رأيت أحداً أشبه سمتاً[1] ولا هَدْياً برسول الله ﷺ من فاطمةَ بنتِ رسولِ

(١) السمت : السكينة والوقار .

الله ﷺ ورضى اللهُ عنها — كانت إذا دخلت على النبيِّ ﷺ قام إليها فقبّلَها وأُجلسَها فى مجلِسه ، وكان النبيُّ ﷺ إذا دخل عليها قامت من مجلسِها فقبَّلته وأجلستهُ فى مجلِسِها » رواه أبو داود والنَّسَائى والتِّرمِذِيّ وقال: حديث حَسَنٌ ، وفى بعض النُّسَخ : حسنٌ صحيحٌ ، وصحَّحَهُ النَووىُّ فى جُزءِ القيامِ بل أَصلُه فى الصحيح فى المناقبِ .
قال بعضُ العلماءِ : القيامُ للوالدين من إظهار البِرِّ والإجلالِ والانخفاضِ والامتثالِ وهو من جملِة وُدِّهما ، وماذا يفعل ذلك فى جَنْبِ كَدِّهما ، وقد ربياه صغيراً وأسْهرَا أعيُنَهما لحِفظه سهراً كثيراً .

أنتَ ومالُك لِأبيكَ

عن جابر رضى اللهُ عنه أَن رجلاً قال : يا رسولَ اللهِإن لى مالاً وولدًا ، وإن أبى يُريدُ أن يَجتاحَ مالى(١) ؟ قال : « أنتَ ومالكَ لأبيكَ » أخرجهُ ابنُ ماجه فى سُنَنِهِ بإسنادٍ صحيح . قال الحافظُ المنْذِرِىُّ : رِجُالُهُ ثِقاتٌ ، وقالَ الحافظُ الهيثميُّ : رواه الطَّبَرانىّ فى الثلاثَةِ ، ورجالُه رجالُ الصحيح ، وعَنْ عبدِ اللهِ ابن عُمَرَ رضىَ اللهُ عنهمَا أنَّ رسولَ الله ﷺ قالَ لرجل : « أنتَ ومالُكَ لِأَبيكَ » رواهُ أبو يَعْلَى ، وعَنِ ابنِ عُمَرَ أيضاً قال : جاء رجلٌ يَسْتَعْدِى على والدِهِ

(١) يجتاح مالى : يستأصله ويبدده ، ويستولى عليه .

فقالَ : إنهُ يأخذُ مَالِى ؟ فقال صلَّى الله عليهِ وسلَّمَ : « أنت ومالُكَ مِنْ كَسْبِ أبيكَ » رواهُ البَزَّارُ والطَّبَرانىُّ فى الْكَبِيرِ ، وعن أبى بُرْدَةَ رضىَ اللهُ عنهُ قالَ : قالَ رسولُ الله ﷺ : « أفضلُ كَسْبِ الرجلِ وَلَدُهُ وكُلُّ بيع مَبْرُورٍ » رواه الطَّبَرانىُّ فى الكَبيرِ ، وعن جابرٍ رضىَ اللهُ عنه قالَ : جاءَ رجلٌ إلى النبىِّ فقالَ : يا رسولَ اللهِ إن أبى يُريدُ أن يَأخُذَ مالى فقال النبىُّ ﷺ : « اذْهَبْ فأتِنى بأبيكَ . فنزل جبريل على النبي ﷺ فقال : إنَّ الله عَزَّ وجلَّ يُقْرِئُكَ السلامَ ويقولُ لكَ : إذا جاءَ الشيخُ فسَلْهُ عن شىء قالَهُ فى نفسِه ما سَمِعَتْه أُذنَاهُ . فلما جاء الشيخُ قال له النبىُّ ﷺ : ما بالُ ابنِكَ يَشْكُوكَ ؟ أتريدُ أن تأخذَ مالَه ؟ فقال : سَلْهُ يا رسولَ الله ، هل أُنْفِقهُ إلا على إحدى عماتِه أو خالاتِه أو على نفسى ؟ فقال له النبىُّ ﷺ : دَعْنا مِنْ هَذَا . أخبرنى عن شىءٍ قُلْتَه فى نفسِك ما سَمِعَتْهُ أذُنَاكَ . فقال الشيخ : والله يا رسول الله ما يزال الله يزيدنا بك يقينا ، لقد قلت شيئاً فى نفسى ما سمعته أُذنَاىَ فقال : قُلْ وأنا أَسْمَعُ . قال : قُلْتُ :

غَذَوْتُكَ مَوْلُوداً وعُلْتُكَ يَافِعاً
تُعَلُّ(١) بما أَجْنِى عَلَيْك وتَنْهَلُ

إذا ليلةٌ ضافتْك بالسُّقْم لم أَبِت
لسُقْـمِكَ إلا ساهِـراً أتملْمَلُ

---

(١) تعل من العلل وهو الشرب .

كَأَنِّى أنا المطروقُ دونَك بالذى
طُرِقْتَ به دُونى فَعيْنِىَ تَهْمُلُ(1)

تخافُ الرَّدَى نفسى عليكَ وإنها
لَتَعْلَمُ أن الموتَ وَقْتٌ مُؤَجّلُ

فلما بلغتَ السنَّ والغايَة التى
إليها مَدَى ما كنتُ فيها أُؤَمِّلُ

جعلتَ جَزائى غِلظَةً وَفظَاظةً
كأنك أنتَ المنْعِمُ المتَفَضِّلُ

فليتَك إذْ لَمْ تَرْعَ حَقَّ أُبُوّتِى
فعلتَ كما الجارُ المجاورُ يَفْعَلُ

تراهُ معَدًّا للخلافِ كأنَّهُ
بَرَدٌّ على أهلِ الصوابِ مُوَكَّل

قال : فحينئذٍ أخذَ النبىُّ ﷺ بتلابيبِ ابنِه فقال : « أنتَ ومالك لأبيكَ » رواه الطَّبَرانىُّ فى الصغير والأوسط ، وفيه المُنْكَدِر بن مُحَمّد . ضعيف ، وقد وَثَّقَهُ أحْمَدُ . قال الحافظُ نورُ الدينِ الهَيْثَمِىُّ فى مجمع الزَّوائِد : والحديث بهذا التمام مُنْكَرٌ ، قال : وله طرق مختصرة رجالُ إسنادِها رجالُ الصَّحِيح .

---

(1) همل الدمع جرى .

مُوجِبَاتُ البِرِّ

إذا نظرَ الإنسانُ إلى ما تعانيه الأمُّ ، وتُقاسيهِ ، من أَلَمِ الحمل والوضع ، وما تتحملُه من المشقةِ والعَناءِ فى تربيةِ ولَدِها ، والمحافظةِ عليهِ ، والقيامِ بشئونهِ صغيراً ، والعطفِ عليهِ كبيراً ، وما يُلاقيهِ الوالدُ كذلكَ من الكَدِّ ، والكَدْحِ والسَّعْيِ عليه ، قِياماً بواجبِ الرعايةِ والحِفظِ ، والإنفاقِ والتعليمِ . لا شكَّ أنّ ذلكَ المجهودَ ، مِن كلٍّ من الأبوينِ ، يدعو الوَلدَ إلى البر ، بَلِ يُوجِبُ المبالغةَ ، فى البِرِّ والإحسانِ والإكرامِ والصِّلَةِ ، وقد أشارَ القرآنُ الكريمُ إلى بعضِ هذه المصاعب فقال تعالى : ﴿ **حملته أُمُّهُ كُرها وَوَضَعَتْهُ كُرها** ﴾ وقال تعالى : ﴿ **حَمَلته أُمُّهُ وهْناً على وَهْنٍ** ﴾ – ضعفاً على ضعفٍ – وقال تعالى : ﴿ **كما رَبَّيانِى صَغيراً** ﴾ ويروى أن رجلاً وامرأةً أتَيا رسولَ الله ﷺ يختصمانِ فى صَبِىٍّ لهما ، فقال الرجلُ : ولَدِى خرجَ من صُلْبِى . وقالت المرأةُ : يا رسولَ اللهِ حَمَلَهُ خِفًّا ، ووَضَعَهُ شَهْوَةً ، وحَمَلْتُه ثِقْلاً ووضعتُه كُرْهاً ، وأَرْضَعْتُه حَوْلَيْنِ ، فقضى رسولُ الله ﷺ للأمِّ بحضانةِ ولِدِها .

رِضَا اللهِ فى رِضَا الْوالدينِ

عن عبدِ اللهِ بنِ عَمْرِو بن العاصِ قال : قال رسولُ الله ﷺ : « رِضَا الرَّبِّ فى رِضَا الوالدينِ وسُخْطُ الرَّبِّ فى سُخْطِ الوالدينِ »

رواه التِّرمذيُّ موقوفاً ومَرفوعاً ، والحاكِمُ وقال : على شرطِ مُسْلِمٍ ، والبخاريُّ فى الأَدَبِ المفْرَدِ ، وعن أنسٍ رضى الله عنه قالَ : قالَ رسولُ اللهِ ﷺ : « من أرضى والديهِ فقد أرضى اللهَ ومن أسخطَ والديهِ فقد أسخطَ اللهَ » رواه ابنُ النجارِ فى تاريخِ بغدادَ .

استجابةُ دُعاءِ من بَرَّ وَالديهِ

عن عبدِ الله بنِ عُمرَ رضى اللهَ عنهما قال : سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ : « انطلَق ثلاثةُ نفرٍ مِمَّن كان قبلَكُم ، حتى آواهم المبيتُ إلى غارٍ فدخلوهُ فانحَدَرَتْ صخرةٌ من الْجَبل ، فسَدَّتْ عليهم الغارَ فقالُوا : إنه لا يُنْجيكُم من هذهِ الصَّخرةِ إلا أنْ تَدْعُوا بصالحِ أعمالكم ، قال رجلٌ منهم : اللَّهُمَّ كانَ لِى أبوانِ شيخانِ كبيران وكنت لا أَغْبِقُ قبلهما أهلاً ولا مالاً فنأى بى طَلَبُ الشجرِ يوماً فلم أُرِحْ عليهما حتى ناما فَحَلَبْتُ لهما غَبُوقَهُمَا فوجدتُّهما نائمين ، فَكَرِهْتُ أن أُغْبِقَ قبلَهُمَا أهلاً ومالاً ، فلبثتُ والقَدَحُ على يدى ، أنتظرُ استيقاظَهُمَا حتى بَرِقَ الفَجْر ، زاد بعضُ الرُّواة ، والصبية يَتَضَاغَوْنَ عندَ قَدَمَىَّ فاستيقظا ، فشربا غَبوقَهُمَا ، اللَّهُمَّ إن

---

(١) الغبوق : بفتح الغين . شراب آخر النهار يقصد أنه كان يقدم لهما اللبن قبل غيرهما .

(٢) يتضاغون : يصيحون من الجوع .

كنتُ فعلتُ ذلك ابتغاءَ وجهِكَ ففرِّجْ عنا ما نحنُ فيه من هذهِ الصخرةِ فانفرجت شيئاً ، لا يستطيعون الخروجَ مِنْهَا ، وقال الآخرُ اللّهُمَّ كانتْ لى ابنةُ عَمٍّ ، كانت أحبَّ الناسِ إلىَّ فأَرَدْتُها عَنْ نفسِها ، فامتنعت مِنِّى ، حتى أَلَمَّتْ بها سنة من السنين فجاءتنى ، فأعطيتُها عشرينَ ومائةَ دينارٍ على أن تُخَلِّىَ بينى وبينَ نَفْسِها ، ففعلَتْ ، حتى إذا قَدَرْتُ عليها ، قالت : لا أُحِلُّ لك أَنْ تَفُضَّ الخَاتَمَ إلا بِحَقِّهِ ، فتَحَرَّجْتُ من الوُقُوعِ عَلَيْهَا فانْصَرَفْتُ عنْهَا ، وهى أحبُّ الناسِ إلىَّ ، وتركتُ الذهبَ الذى أعطيْتُها . اللَّهُمَّ إنْ كُنتُ فَعَلْتُ ذلك ابتغاءَ وجهِك فأَفْرِجْ عنَّا ما نحنُ فيهِ ، فانفرجَتْ الصخرةُ ، غيرَ أَنَّهُمْ لا يستطيعونَ الخُروجَ منها ، وقال الثالثُ : اللَّهُمَّ استأجرتُ أُجَرَاءَ وأعْطَيْتُهم أجرَهم ، غيرَ رَجُلٍ واحِدٍ ، تركَ الذى له وذهب فَثَمَّرتُ أجرَه ، حتى كَثُرتْ منه الأموالُ ، فجاءنى بعدَ حين فقال : يا عبدَ اللهِ أَدِّ إلىَّ أجرى فقلتُ : كلُّ ما تَرى من أجرِكَ من الإبِلِ ، والبقرِ ، والغنمِ ، والرقيقِ ، فقال : يا عبدَ اللهِ ، لا تستهزِىءْ بى ! فقلت : إنى لا أستهزىءُ بك فخُذْهُ كُلَّهُ فاستاقه فلم يترك منه شيئا . اللَّهُمَّ إن كنتُ فعلتُ ذلك ابتغاءَ وجهِكَ فأَفْرِجْ عنا ما نحنُ فيه فانفرجت الصخرةُ فخرجوا يمشون » رواه البخارى ومسلم .

وُجوبُ الدُّعاءِ للوالدينِ

قال الله تعالى : ﴿ وقَضَى ربُّكَ ألا تَعْبُدوا إلا إيَّاهُ وبالوالدين إحساناً ، إما يَبْلُغَنَّ عِندَكَ الكِبَرَ أحَدُهُما أوْ كِلاهُما فلا تقُل لَهما أفٍّ ، ولا تنهَرْهُمَا ، وقُلْ لهما قولاً كريما ، واخفضْ لهُمَا جَناحَ الذُلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كما رَبَّيَانى صَغِيراً ﴾ والأمرُ للوُجُوبِ . فَيَجبُ على الْوَلَدِ أن يَدْعُوَ لوَالِدَيْهِ بالرَّحْمَةِ ، سُئِلَ سُفيانُ رَضِىَ الله عَنْهُ : كم يَدْعُو الإنسان لوالِدَيْهِ فى اليومِ مَرَّة ، أو فى الشهر ، أو فى السَّنَةِ ؟ فقال : نرجو أن يَجزيَه إذا دعا لهما فى آخِرِ التَّشهُّداتِ ، وقال بعضُ التابعين : من دعا لوالديهِ خمسَ مراتٍ فقد أدى حقهُمَا فى الدعاءِ ؛ لأن الله تعالى قال : ﴿ أَنِ اشْكُر لى ولوالدَيْكَ إلىَّ المصِيرُ ﴾ . فشكرُ الله تعالى : أن يُصَلِّىَ فى كلِّ يومٍ خمسَ مراتٍ وكذلك شُكرُ الوالدينِ : أن يدعُو لهما فى كلِّ يوم خمسَ مراتٍ ، وطلبُ الدعاءِ بالرحمة مخصوصٌ بالأبوينِ المسلِمَينِ ، وقِيلَ عامةٌ فى المسْلِمين وغَيرِهِمَا وقيل : منسوخة بآيةِ النَّهى ، عن الاستغفار كما رواه البخارىُّ فى الأدب المفرد وأبو داود عن ابن عباس رضى الله عنهما ، وقيل عامةٌ ، ولا نسخَ ؛ لأن النهىَ عن الاستغفارِ بعدَ الموتِ ، وهذا قبله ، ومن رحمةِ اللهِ لهما أنْ يهدِيَهُمَا للإيمانِ ، فالدعاء بالرحِمةِ مُستَلزِمٌ للدعاءِ بالإيمانِ .

تركُ الدُّعاء للوالدينِ يورِثُ الفَقْرَ

عن أَنسٍ رضى اللهُ عَنْهُ قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا تَرَكَ العبدُ الدعاءَ للوالدينِ انقطَعَ عنه الرزقُ » رواهُ الحاكمُ فى التاريخ والدَّيْلَمىُّ فى مُسْنَدِ الفِرْدَوْسِ بسندٍ ضعيفٍ .

دعاءُ الوالدين مُستجابٌ

عن أبى هريرةَ رضى اللهُ عنه قال : قال رسولُ الله ﷺ : « ثلاثُ دعواتٍ مُستجابٌ لهنَّ لا شكَّ فيهِنَّ : دعوةُ المظلومِ ، ودعوةُ المسافِرِ ، ودعوةُ الوالدينِ على الوَلِدِ » أخرجه أحمدُ ، والبخارىُّ فى الأدب المفرَد ، وأبو داودَ والترمِذىُّ وحَسَّنَهُ ، ورواهُ ابنُ ماجه بلفظِ : « ودعوة الوالِدِ لِوَلَدِهِ » وعن ثوبانَ رضىَ اللهُ عنه قالَ : قال رسولُ الله ﷺ : « أربعةٌ دعوتُهم مستجابةٌ : الإمامُ العادلُ ، والرجلُ يدعو لأخيهِ بظهرِ الغَيْبِ ، ودعوةُ المظلومِ ، ورجلٌ يدعو لِولَدِه » رواه أبو نعيم فى الحِلْيَةِ ، وعن أنسٍ رضى اللهُ عنه قال : قال رسولُ الله ﷺ : « ثلاثُ دعواتٍ لا تَرَدُّ : دعوةُ الوالِدِ لوَلَدِهِ ، ودعوةُ المظلومِ ، ودعوةُ المسافرِ » رواه أبو الحسنِ فى الثُّلاثِيَّاتِ والضياءُ المقدِسىّ فى المختارة ، وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال :

سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول : « ما تكَلَّمَ مولودٌ من الناسِ فى مهدٍ إلا عيسى ابنُ مريمَ ، وصاحبُ جُرَيْجٍ ، قيل : يا نبىَّ الله وما صاحبُ جُرَيْجٍ ؟ قال : إن جُرَيْجاً كان رجلاً راهباً فى صومعةٍ له ، وكان راعى بقرٍ يأوى إلى أسفلِ صومعتِهِ ، وكانت امرأةٌ من أهلِ القريةِ تختلفُ[1] إلى الراعى فأتت أُمُّهُ يوما فقالت : يا جريجُ . وهو يصلى ، فقال فى نَفْسِهِ وهو يُصَلِّى : أمى وصلاتى ، فرأى أن يُؤْثِرَ صلاتَه ، ثم صرخَتْ به الثانية فقال فى نفسه : أمى وصلاتى . فرأى أن يُؤْثِرَ صلاته ، ثم صرخت به الثالثة فقال : أمى وصلاتى فرأى أن يُؤْثِرَ صلاتَه ، فلمَّا لم يُجبْها قالت : لا أماتَكَ اللهُ يا جُرَيْجُ حتى تنظرَ فى وجهِ المومساتِ . ثم انصرفت . فأُتى المِلِكُ بتلك المرأةِ ولَدَتْ . فقال مِمَّنْ ؟ قالت : من جُرَيْج . قال : صاحب الصومعةِ ؟ قالت : نعم . قال : اهدموا صومعتَه وأتونى به ، فضربوا صومعتَه بالفئوسِ ، حتى وقعتْ ، فجعلوا يدَهُ إلى عُنُقِه بحبل ، ثم انطلقَ به ، فمرَّ به على المومساتِ فرآهن ، فتبسم ، وهُنَّ ينظُرنَ إليه فى الناس . فقال الملكُ : ما تزعمُ هذه ؟ قال : ما تزْعُم ؟ قال : تَزْعُمُ أن ولَدَهَا مِنك . قال أنت تَزْعُمِينَ ؟ قالت : نعم . قال : أين هذا الصغيرُ ؟ قالوا : هو ذا فى حِجْرِها ، فأقبلَ عليهِ ، فقال : من أبوك ؟ قال : راعِى البقرِ . قال الملكُ : أنجعلُ صومعتَك من ذَهَبٍ ؟

---

(١) تختلف إلى الراعى : تتردد عليه .

قال : لا . قال : من فضةٍ ؟ قال : لا . قال : فما تجعلُها ؟ قال : رُدُّوها كما كانت . قال : فما الذى تبسمت ؟ قال : أمرٌ عَرَفْتُه . أدْرَكَتْنى دعوةُ أُمِّى ثم أخْبَرَهم » رواه البخارى فى الأدب المفْرَدِ .

أمثلةٌ فى البرِّ

ومن الأمثلة العالية فى البِرِّ – ما حكاهُ القرآنُ عن نبىِّ الله إسماعيلَ ، لما عرضَ عليهِ والدُه إبراهيم أَمرَ الذبح : ﴿ **قال يا بُنَىَّ إنى أرَى فى المنامِ أنى أذْبَحُكَ فانظر ماذا تَرى ؟ قال : ياأبَتِ افْعَلْ ما تُؤمَرْ ستَجدُنى إن شاءَ اللهُ من الصَّابرين** ﴾ وسلم نفسَه طلباً لمرضاةِ والدِه ، ولكن الله أكرمَه وفَدَاهُ : ﴿ **بِذِبْحٍ عظيم** ﴾ (ومنها) ما رواه البخارىُّ وغيرُه عن الثَّلاثةِ الذين انطبق عليهمُ الغارُ وفيه : « قال رجلٌ منهم : اللّهُمَّ كان لى أبوان شيخان كبيران وكنتُ لا أَغبقُ قبلهما أهلاً ولا مالاً » الحديثُ تقدم فى (استجابة دُعاء من برَّ والديهِ) . ومنها ما حُكِىَ : (أن رجلاً كان له ثلاثةُ أولادٍ ، فلما مَرِضَ مَرَضَ الموتِ قال أكبرهم لأخويه : لكما ميراثُه ، ولى خدمتهُ ، فلما مات أبوه رأى فى منامِه قائلا يقولُ : اذهب إلى موضع كذا تَجِدْ فيه ديناراً فخُذْهُ ، فإن فيه البركةَ ، فلم يفعلْ ثم رأى فى الليلةِ الثانيةِ كذلك ، وفى الثالثةِ مثلَها ، فلما أصبح أخذَه واشترى به سمكةً ، فوجد فيها جوهرتَينِ ، فباعهما بستين ألفَ دينارٍ ، ثم رأى فى منامِه قائلا يقول : هذا بخدمتِكَ لأبيكَ) .

ومنها : ما حكاه ابنُ السَّمَّاك رحِمَه اللهُ قال : (كان رجل يجلسُ إلى فبلغنى أنه نزل به الموتُ وإذا أمٌّ عجوزٌ كبيرةٌ فجَعَلَتْ تنظرُ إليه حتى غُمِّضَ وعُصِّبَ وسُجِّى[1] فقالت : رحمك اللهُ يا بنىَّ ، لقد كنت بنا بارّاً ، وعلينا شفوقاً رزقنا اللهُ عليك الصَبر ، فقد كنت تُطِيلُ القيامَ ، وتكثرُ الصيامَ فلَا حَرمك اللهُ . ما أمَّلتَ من رحمتِه ، وأحسنَ عنكَ العَزَاءَ ، ثم نظرتْ إلىَّ وقالت : لو بقىَ أحدٌ لأحدٍ لبقىَ رسولُ الله ﷺ لأمَّتهِ) .

ومنها – (أنه كان فى عهدِ رسولِ ﷺ شابٌ يحملُ والديه وهما مُقعَدانِ إلى مسجدِ رسولِ الله ﷺ ، ليصليا معه جماعةً فتفقدَهُمَا رسولُ الله – ﷺ – فلم يجدْهما ، فسأل عنهما ، فقيل له : إن ابنَهما قد مات ، فقال ﷺ : « لو بقى أحدٌ لأحدٍ لبقى ابنُ المُقعَدين لهما » .

ومنها – أنه جاء رجلٌ لعمرَ رضى الله عنه فقال : إنى ألى من أمى ما كانت تَلى منّى فى الصغْرِ ، فهل قمتُ بحقِّها ؟ قال : لا . قال : لِمَ ؟ قال : إنها كانت تَلِى مِنكَ وهى تَتَمَنَّى لك الحياةَ ، وأنت تَلِى منها ، وأنت تتمنى لها الموتَ) .

ومنها – (ما روى عن أبى يزيد البَسْطامِىِّ رحمه الله . قال : كنت ابنَ عشرين سنةً فدعَتْنى أمى لتمريضِها ذاتَ ليلةٍ ، فأجَبتُها ،

---

(١) سجى : غطى بثوب ونحوه .

فجعلتُ إحدى يَدَىَّ تحتَ رأسِها والأخرى أُمرُّها على جسدِها وأقرأُ : ﴿ قل هو اللهُ أحد ﴾ فَخَدِرَتْ يَدِى[1] فقلت : اليد لِى ، وحَقُّ الوالِدة لله ، فصَبَّرْتُ على ذلك كلِّهِ ، حتى طَلَعَ الفجرُ ، ولم انتفعْ بعدَ ذلكَ بِيَدِى ، فلما ماتَ رآهُ بعضُ أصحابه فى المنامِ ، و هو يطيرُ فى الجِنانِ ، ويُسَبِّحُ الرحمنَ ، فقالَ له : بِمَ نلتَ هذهِ الرحمةَ ؟ قال : بِبِرِّ الوالدةِ ، والصبرِ على الشدائِد) .

ومنها – (ما رواه المأمونُ قال : لم أرَ أحداً أبرَّ بأبيه من الفضل ابن يحيى . كان أبوه لا يتوضأ إلا بماءٍ ساخن فمنَعهُ السجانُ من الوَقُودِ فى ليلةٍ باردةٍ ، فلما أخذَ يَحيى مَضْجَعَهُ من النومِ ، قام الفضلُ إلى إناءٍ من نُحاسٍ مملوءٍ بماءٍ فأدناهُ من المصباح حتى استيقظ والدُه فتوضأ بالماءِ الساخن .

ومنها – أنَّ رجلاً طلب من وَلَدِه أن يَسْقِيَه ، فلما أتاه بالإناء ، وجده قد نام ، فما زال واقفا والإناءُ فى يدِه حتى استيقظ من نومِهِ فسقاه) .

ومنها – (ما رُوِىَ عن يحيى بنِ أبى كَثيرٍ قال : لما قَدِمَ أبو موسى الأشعرىُّ وأبو عامر على رسول الله ﷺ فبايَعاهُ وأسلما. قال : « ما فعلت امرأةٌ منكم تُدْعَى كذا وكذا ؟ قالوا : تركناها فى أهلها .

---

(١) خَدِر العضو خدراً ، مثل تِعب تعبا . استرخى فلا يطيق الحركة .

قال : فإنه قد غُفِرَ لها . قالوا : بم يا رسولَ الله ؟ قال : بِبرِّها والِدَتَها قال : كانت لها أمٌّ عجوزٌ كبيرةٌ ، فجاءهم النذيرُ أنَّ العدُوَّ يريدُ أن يُغِيرَ عليكُم فجعلتْ تَحْمِلُها على ظهرِها فإذا أُعْيَت وضَعَتْهَا ثم أَلْزَقَتْ بطنَها ببعضِ أمِّها وجعلت رِجليها تحتَ رِجْلَىْ أُمِّها من الرمضاءِ حتى نَجَتْ » أخرجه عبدُ الرزاقِ فى مُصَنَّفِه) .

عُقوقُ الوَالِديْنِ

عقوقُ الوالدين : هو الخروجُ على طاعتِهما ، وإهمالُ حقِّهما ، وفعلُ مالا يُرضيهما ، وإيذاؤهما ولو بكلمةِ « أُفٍّ » أَوْ نظرةِ تحقيرٍ لهما ، أو تهوينٍ لشأنِهما . وقد شدَّدَ القرآنُ الكريمُ فى أمرِ العقوقِ ، فنهى عن التأفُّفِ ، والضجرِ ، فقال : ﴿ **ولا تَقُلْ لهما أُفٍّ** ﴾ وتَوَعَّدَ من قالَ ذلك بقولِه : ﴿ **والَّذِى قالَ لِوالِدَيْه : أُفٍّ لكما أَتَعِدَانِنِى أَن أُخْرَجَ وقدْ خلَت القُرون من قَبلِى وهما يَسْتَغِيثانِ الله ويلَكَ آمِن** ﴾ الآية .

العقوقُ من أكبرِ الكَبائرِ

قال ﷺ : « ألا أُنَبِّئُكم بأكبرِ الكَبائرِ ؟ – ثلاثا – : الإشراكُ باللهِ ، وعقوقُ الوالدين » الحديث . وقد تقدم ، وعن أنسٍ رضىَ الله عنهُ قالَ : ذَكَر لنا رسولُ الله ﷺ الكبائر فقال : « الإشراكُ باللهِ

وعقوقُ الوالدين » رواه البخاريُّ والتِّرْمِذِيُّ ، وفى كتابِ النَّبيِّ ﷺ الذى كتبه إلى أهلِ اليَمَنِ .: « وإنَ أكبرَ الكبائرِ عندَ اللهِ يومَ القيامةِ – الإشراكُ باللهِ ، وقتلُ النفسِ المؤْمنةِ بغيرِ الحقِ ، والفِرارُ فى سبيلِ اللهِ يومَ الزَّحْفِ ، وعقوقُ الوالدين ، ورَمْىُ المُحْصنَةِ ، وتعلُّمُ السِّحْرِ . وأكلُ الرِّبَا وأكلُ مالِ اليتيمِ » . رواه ابنُ حِبَّانَ فى صحيحِه ، وعَنْ عُمَرَ رضى الله عنهُ أن النبىَّ ﷺ قال : « أرَأَيْتم الزانَى والسارقَ وشاربَ الخَمْر ما تقولون فيهم ؟ قالوا : اللهُ ورسولُه أعْلَمْ . قال هُنَّ فواحِشٌ ، وفيهنَّ عُقوبَةٌ : ألا أُنَبئُكُم بأكبرِ الكبائِرِ ؟ : الاشراك باللهِ ، ثم قرأ : ﴿ **ومن يُشْرِكْ بالله فَقَد افْتَرى إثماً عظيماً** ﴾ ، وعقوقُ الوالدينِ ثم قرأ : ﴿ **أنِ آشْكُرْ لِى ولوالدَيكَ إلَىَّ المصيرُ** ﴾ .. رواه الطَّبرانىُّ فى الكبير ، ورجالُه ثِقاتٌ ، وعن عبد الله بنِ عُمَرَ رضىَ اللهُ عنهما قال : صَعِدَ رسولُ الله ﷺ المِنْبَرَ فقالَ : « لا أُقْسِمُ . ثم نَزَلَ فقال : أبْشِرُوا . من صَلَّى الصلواتِ الخمسِ ، واجتنبَ الكبائرَ ، دخل من أىِّ أبوابِ الجَنَّةِ شاءَ قال المطلبُ : سَمِعت رجلاً يسألُ عبدَ الله بن عَمْرو : أَسَمِعْتَ رسولَ اللهِ ﷺ يذكُرُهُنَّ ؟ (أى الكبائر) . قال : نعم – عقوق الوالدينِ ، والشركُ باللهِ ، وقَتْلُ النفسِ ، وقذفُ المحْصنَاتِ[1] ، وأَكْلُ مالِ اليَتيمِ ، والفِرارُ من الزَّحْفِ ، وأَكْلُ الرِّبَا » . رواهُ

---

(١) قذف المحصنات : رمىّ النساء العفيفات بالفاحشة ، والتحدث عنهن بما يخدش شرفهن ويسىء إليهن .

الطَّبَرَانيُّ ، وعَنْهُ أيضاً ، أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال : « الكبائرُ – الإشراكُ باللهِ ، وعُقوقُ الوالدينِ ، وقتلُ النَّفْسِ ، واليمينُ الغَموسُ » رواه البخاريُّ (واليمينُ الغَمُوسُ هى : التى يُقْتَطَعُ بها مالُ امرىءٍ مُسْلِمٍ بغير حق ، وسُمِّيَتْ غَمُوساً ؛ لأنها تغمِسُ صاحبَها فى النارِ) .

مَلْعُونٌ مَن عقَّ والدِيْه

عن أبى هريرةَ رضى الله عنه أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال : « لعن اللهُ سبعةً مِن فوقِ سبعِ سمواتٍ ، وردَّد اللعنةَ على واحدٍ منهم ثلاثاً ، ولعن كُلَّ واحدٍ منهمْ ثلاثاً ، ولعَنَ كُلَّ واحدٍ منهم لعنةً تكفيهِ قال : ملعونٌ مَنْ عَمِلَ عَمَلَ قومِ لُوطٍ[1] ، مَلْعونٌ من عَمِلَ عَمَلَ قومِ لُوطٍ ، ملْعُونٌ من عَمِلَ عَمَلَ قَومِ لُوطٍ ، ملعونٌ من ذَبَح لغيرِ اللهِ ، ملعون من عَقَّ والديه » رواه الطبرانىُّ والحاكمُ وقال : صحيحُ الإسنادِ ، وقيل لعلىٍّ كَرَّمَ اللهُ وجهَهُ : أَخْبِرْنا بشىءٍ أسَرَّ إليك رسولُ اللهِ ﷺ . فقال : « ما أسَرَّ إلىَّ رسولُ الله ﷺ شيئاً وكَتَمَهُ الناسَ ، ولكنى سمعتهُ يقولُ : « لعن اللهُ مَن سبَّ والديه ، ولعن اللهُ من غَيَّرَ تُخُومَ الأرضِ[2] ، ولعن اللهُ من آوى مُحْدِثاً » رواه أحمدُ ،

(١) قوم لوط كانوا منحرفين ، حيث يترك الرجال زوجاتهم ويعاشرون الذكران دون النساء !

(٢) تخوم الأرض معالمها وحدودها . والمراد نزع معالمها التى يهتدى بها فى الطريق ، أو أن يدخل الرجل فى ملك غيره فيقتطعه ظلما .

وعن ابنِ عباسٍ رضى الله عنهما قال : قال رسولُ الله ﷺ : « لعن اللهُ من ذبح لغيرِ اللهِ ، ولعن اللهُ من غَيَّرَ تُخُومَ الأرضِ ، ولعن اللهُ من سبَّ والديه » رواه ابنُ حِبَّانَ فى صحيحِه ، وعن معمر عن هِشامِ عن عُروةَ عن أبيه قال : مكتوبٌ فى التوارةِ - : ملعونٌ من سبَّ أباه ، ملعونٌ من نزعَ تُخومَ الأرضِ مَلْعونٌ من صد عن سبيلِ اللهِ » أخرجه عبدُ الرزاقِ فى مُصنَّفِه .

العَاقُّ لا يَدخُلُ الجَنَّةَ

عن عبد اللهِ بن عَمْرو بن العاص أن رسولَ الله ﷺ قال : « ثلاثةٌ حَرَّمَ اللهُ تباركَ وتعالى عليهم الجنةَ - مُدْمِنُ الخَمْرِ ، والعَاقُّ ، والدَّيُّوثُ[1] الذى يُقِرُّ الخُبْثَ فى أهْلِه » رواه أحمدُ والنَّسائِىُّ والبَزَّارُ والحَاكُمُ ، وعن أبى هريرة رضى اللهُ عنه قالَ : قال رسولُ اللهِ ﷺ : أربعٌ حَقٌ على اللهِ أنْ لا يُدْخِلَهُمْ الجَنَّة ، ولَا يُذيقَهُم نعيمَهَا - مُدْ مِنُ الخَمْرِ ، وآكلُ الرِّبَا ، وآكلُ مالِ اليَتيمِ بغير حَقٍّ ، والعاقُّ لوالدَيهِ » رواه الحاكمُ وقال : صحيحُ الإسنادِ ، وعن عَلَىٍّ كَرَّمَ اللهُ وجهَهُ قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ : « إياكُمْ وعقوقَ الوالدين ؛ فإنَّ الجنةَ يُوجَدُ ريحُها من مسيرةِ ألفِ عامٍ ، ولا يجدُ ريحَها عاقٌ ، ولا قاطِعُ رحِمٍ ، ولا شيخٌ زانٍ ، ولا جَارٌّ إزارَهُ

(١) الديوث : الرجل الذى لا يغار على أهله .

يَلاءَ ، إنمَا الكِبرياءُ للهِ عَزَّ وجلَّ » رواه الدَّيْلميُّ ، وعن جابر بن
لِهِ اللهِ رضى اللهُ عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « يا معشَرَ
سلمينَ اتقوا اللهَ وصِلُوا أَرْحَامَكم ؛ فإنَّهُ ليس من ثوابٍ أَسْرعَ من
لةِ الرَّحِمِ ، وإياكم والبغْىَ ؛ فإنه ليسَ من عقوبةٍ أَسْرعَ من عقوبةِ
غىِ ، وإياكم وعقوق الوالدين ؛ فإنَّ رِيحَ الجنةِ يُوجَدُ من مَسيرةِ
ب عامٍ ، واللهِ لا يَجِدُهَا عاقٌّ ، ولا قاطعُ رحمٍ ، ولا شيخٌ زانٍ ،
لا جَارٌّ إزارَه خُيَلاءَ ، إنما الكِبريَاءُ للهِ رَبِّ العالمين ، والكذبُ كلُّه
مٌ إلا ما نَفَعْتَ به مؤمِناً ودفَعْتَ به من دِين » .

العاقُّ لا تُقْبَلُ مِنْهُ الأعمال

عن أبى أُمامَةَ رضىَ اللهُ عنه قال : قال رسولُ الله ﷺ : « ثلاثةٌ
يَقبلُ اللهُ عزّ وجَلّ منهم صَرْفاً ولا عَدْلاً : عاق ، ومَنَّانٌ ،
كَذِّبٌ بِقَدَرٍ » رواه ابنُ أبى عاصِمٍ فى كتابِ السُّنَّةِ بإسناد حَسَنٍ .
ب ابن الأثير : الصَّرْفُ التوبة ، وقيل : النافلة ، والعدل : الفِدْيةُ ،
يل الفريضةُ ، وعن ثوبانَ رضىَ اللهُ عنه قالَ : قال رسولُ اللهِ
ﷺ : « ثلاثةٌ لا ينْفَعُ مَعَهُنَّ عَمَلٌ : الشركُ باللهِ وعُقُوقُ الوالدينِ ،
فرارُ من الزَّحْفِ » رواه الطَّبَرانىُّ فى الكبير ، وعن أبى هريرة رضى
عنه قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ : « لا تُقْبَلُ صلاةُ السَّاخِطِ عليه
اه غَيْرُ الظالِمَيْنِ لَه » رواه أبو الحسنِ بنُ معروفٍ فى كتابِ فضائِلِ
ى هاشِمٍ .

تعجيلُ العقوبةِ للعاقِّ

عن أبى بكر رضىَ اللهُ عنهُ قال : قال رسولُ الله ﷺ : « كُلُّ الذُّنوبِ يُؤخِّر اللهُ منها ما شاءَ إلى يومِ القيامةِ إلا عُقُوقَ الوالدينِ فإنَّ اللهَ يُعَجِّلُه لصاحبِه فى الحياةِ قَبْلَ المماتِ » رواه البُخَارِىُّ فى الأدب المُفْرَدِ ، والطَبَرانىُّ والحاكمُ ، وفى روايةٍ عندَ البُخَارِىِّ فى التاريخ ، والطَّبَرانىِّ فى الكبير : « اثنانِ يُعَجِّلُهُمَا اللهُ فى الدُّنيا : البغىُ وعُقوقُ الوالدينِ » وعن عائشةَ رضىَ اللهُ عنها قالت : قال رسولُ اللهِ ﷺ : « أسرعُ الخيرِ ثواباً البِرُّ وصِلةُ الرَّحِمِ ، وأَسْرَعُ الشَّرِّ عقوبةً البغىُ ، وقطيعةُ الرَّحِم » رواه الترمذىُّ وابن ماجه ، وعن زيدِ بن ثابتٍ رضى اللهُ عنه قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ : « خمسٌ يُعَجِّلُ اللهُ لصاحبِها العقوبةَ : البغىُ ، والغدرُ ، وعُقوقُ الوالدينِ ، وقطيعةُ الرَّحِمِ ، ومعروف لا يُشكَرُ » رواهُ ابنُ لال فى مكارمِ الأخلاقِ ، وعن عَلِىٍّ كرمَ اللهُ وجهَه أن رسولَ الله ﷺ قال : « إذا فَعَلَتْ أُمَّتى خَمْسَ عَشْرَةَ خَصْلَةَ ، فقد حَلَّ بِها الْبَلاءُ : إذا كان المغنمُ[1] دُوَلاً ، والأمانةُ مَغْنَماً ، والزكاةُ مَغْرَماً ، وأطاع الرجلُ زوجتَه ، وعَقَّ أُمَّهُ ، وبرَّ صديقَه ، وجفا أَبَاهُ ، وارتفعتِ الأصواتُ فى المَساجِدِ ، وكان زعيمُ القَوْمِ أرْذَلَهُم ، وأكْرَمَ الرجلُ مخافةَ شَرِّهِ ، وشُرِبَتْ الخُمُورُ ، ولُبِسَ الحريرُ : واتُّخِذَتْ القَيْنَاتُ والمعازفُ[2] ولَعَنَ آخرُ هذه الأمةِ أوَّلَها ،

---

(١) المغنم : ما أصيب من أموال الحرب ، ودولا : أى ما يتداول من المال فيكون لقوم دون قوم .

(٢) القينات : جمع قينة وهى المغنية ، والمعارف : آلات اللهو

يرتقبوا عند ذلك ريحاً حَمْراءً أو خَسْفاً أو مَسْخاً » رواه التِّرمِذِىُّ
قال : غَرِيبٌ .

يَحْرُمُ عُقوقُ الوالدينِ وإن ظَلَمَا

عن ابن عباس رضى اللهُ عنهما قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ : « من صبحَ مُطِيعاً لله فى والديهِ أصبحَ له بابان مفتوحانِ من الجَنَّةِ ، وإن كان واحداً فواحِدٌ ، ومن أمسى عاصياً لله تعالى فى والديه أصبحَ له بابانِ مَفتوحانِ من النارِ ، وإن كان واحداً فواحدٌ . قال رجلٌ : وإن ظلماه ؟ قال : وإن ظلماه ، وإن ظلماه ، وإن ظلماه » رواه ابن أبى شيبة والحاكم فى التاريخ ، والبيهقى فى شعب الإيمان ، وعن زيدِ بنِ رقمَ قال ، قال : رسول الله ﷺ : « من أصبح والداه راضِيَيْنِ عنه صبح وله بابانِ مَفْتُوحانِ إلى الجَنَّةِ ، ومن أصْبحا ساخِطينِ عليه أصبح له بابانِ مفتوحان من النارِ وإن كان واحداً فواحدٌ . فقيل : وإن ظلَماهُ ؟ قال : وإن ظَلماه وإن ظَلَماهُ » رواه الدَّارَقُطْنى فى الأفراد ، والديلمى ، وعن ابن عباسٍ رضى اللهُ عنهما قال : ما من مُسلمٍ له والدانِ مُسْلمانِ يُصْبِحُ إليهما مُحْسِناً إلا فتحَ اللهُ له بابين – يعنى من الجنة – وإن كان واحداً فواحِدٌ ، وان أغضبَ أحَدَهُما لم يرضَ اللهُ عنه ، قيل : وإن ظَلَماه ؟ قال : وإن ظَلماه » رواه البخاريُّ فى الأدَبِ المفْرَدِ .

مِنَ العُقوقِ أن يُحْزِنَهُما ويتسبَّبَ فى بُكائِهِمَا وشَتْمِهِمَا

عن عَلىٍّ كَرَّمَ اللهُ وجهَه قال : قالَ رسولُ الله ﷺ : « من أحزن والديهِ فقد عَقَّهُما » رواه ابنُ الخطيبِ وأخرجَ البُخَارىُّ فى الأدبِ المفردِ عن ابنِ عُمَرَ رضى اللهُ عنهما : « بكاءُ الوالدين مِنَ العُقوقِ » وأخرجه البخارىُّ أيضا فى الأدب عن زيادِ بن معراقٍ عن طيسلة أنه سمع ابنَ عُمَرَ يقول : « بكاءُ الوالدينِ مِنَ العُقوقِ والكبائِرِ » ، وعن عبدِ اللهِ بنِ عَمْرو بنِ العاصِ قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ : « من الكبائرِ شَتمُ الرجلِ وَالديهِ . قالوا : يا رسولَ الله وهل يَشْتِمُ الرجلُ والديه ؟ قال : نعم يَسُبُّ أبا الرَّجُلِ فيَسُبُّ أباه ، ويَسُبُّ أمَّهُ فيسب أمه » رواه البخارىُّ ومُسْلِمٌ وأبو داودَ ، والتِّرْمِذِىُّ ، وعن عَمْرو بنِ مَيْمونٍ قال : رأى مُوسَى رَجُلاً عندَ العَرْشِ فغبطه[1] بمكانه فسأل عنه فقالوا : نُخْبِرُكَ بعملِه . لا يَحْسُدُ الناسَ على ماآتاهم اللهُ من فَضْلِه ، ولا يمشى بالنميمةِ ، ولا يعُقُّ والديه . قال : أىْ ربى — ومن يَعُقُّ والديه ؟ قال : « يَسْتَسِبُّ لهما حتى يُسَبَّا » رواه أحمدُ فى الزهدِ .

---

(١) الغِبْطَةُ : أن تتمنى أن يكون لك مثل حال المغبوط من غير أن تريد زوالها عنه وليس ذلك بحسد .

حِدَّةُ النَّظَرِ إلى الوالدينِ عُقُوقٌ

عن عائشةَ رضىَ اللهُ عنها قالت : قال رسولُ اللهِ ﷺ : « ما بر أباه مَنْ حَدَّ إليه الطَّرْفَ »[1] رواه البَيْهَقِيّ وابن مَرْدَوَيه ، ورواه الطبرانيُّ بلفظِ : « ما بَرَّ أباهُ مَنْ شَدَّ إليه الطَّرْفَ بالغَضَبِ » ومعناه : من نظر إليهما نظرة غضب وإن لَمْ يَتَكَلَّمْ لم يَبَرَّهُمَا ، وما بَعدَ البِرِّ إلا العُقوقُ ، فالعقوقُ كما يكونُ بالقولِ يكونُ بمُجَردِ النظرِ بالغضبِ ، وعن أبى هريرة رضى اللهُ عنه قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ : « لَمْ يَتْلُ القرآنَ مَنْ لَمْ يَعْمَلْ به ، ولَمْ يَبَرَّ والديه من أَحَدَّ النظرَ إليهما فى حَالِ العُقُوقِ ، أولئك بَرَاءٌ مِنّى ، وأنا منهم بَرِىءٌ رواه الدارقُطْنِيُّ .

شُؤْمُ العُقُوقِ !!

عن عَمْرو بنِ مُرَّةَ الجُهَنِيّ رضى اللهُ عنه قال : جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ فقال : يا رسولَ اللهِ شهدتُ أن لا إلهَ إلا الله ، وأَنَّكَ رسولُ اللهِ ، وصليتُ الخمسَ ، وأَدَّيْتُ زكاةَ مالى ، وصُمْتُ رمضانَ ؟ فقال النبيُّ ﷺ : « من مات على هذا ، كان معَ النبيينَ والصديقينَ والشهداءِ يومَ القِيامةِ هكذا – ونَصَبَ إصْبَعَيْه – ما لم يَعُقَّ والديه » رواه أحمدُ والطَّبرانىُّ بإسنادَين : أحدُهما صحيحٌ . ورواه ابنُ

---

(١) الطَّرْفُ : العين . قال تعالى: ﴿ لا يرتد إليهم طرفهم ﴾ .

خُزَيْمَةَ ، وابنُ حِبانَ فى صَحِيحَيْهما ، وعن عبد اللهِ بنِ أبى أوفى – رضى اللهُ عنه – قال : كُنَّا عندَ النبىِّ ﷺ فأتاهُ آتٍ فقال : شابٌّ يَجودُ بنفسِه ، فقيل له : قُلْ لا إلهَ إلا اللهُ ، فلَمْ يَسْتَطِعْ ! فقال : « كان يُصَلِّى ؟ فقال : نعم فنهضَ رسولُ الله – ﷺ – ونهضْنَا معه فدخل على الشاب فقال له : قُلْ لا إلهَ إلا اللهُ . فقال لا أستطيعُ ! .

قال : لِمَ ؟ قالوا : كان يَعُقُّ والدتَه فقال النبىُّ ﷺ : أَحَيَّةٌ أمُّهُ ؟ قالوا : نعم . قال : ادعُوهَا فدَعَوْها ، فجاءت ، فقال : هذا ابنُكِ ؟ قالت : نعم . فقال لها : أَرَأَيتِ – أخبرينى – لو أُجِّجَتْ نارٌ ضخمةٌ فقيل لك : إن شَفَعْتِ لَهُ خَلَّيْنا عَنْهُ ، وإلا حَرَّقْنَاهُ بهذه النارِ أكُنْتِ تَشْفَعِينَ له ؟ قالت : يا رسولَ الله إِذَن أشفَعُ . قال : فأَشْهِدى اللهَ ، وأشْهِدِينى قد رَضيتِ عَنه . قالت : اللَّهُمَّ إنى أُشْهِدُكَ ، وأُشْهِدُ رسولَك ، أنى قد رَضِيتُ عَنِ ابنى قال رسول الله ﷺ : يا غلام – قل لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله فقالها فقال رسولُ الله ﷺ : الحمدُ لله الذى أنقذَه بِى مِنَ النارِ » رواه الطَّبرانىُّ واحْمَدُ .

إثْمُ مَنْ رَغِبَ[1] عَنْ وَالِدَيه ، أو تَبَرَّأَ مِنهما

عن عُمَرَ رضى اللهُ عنه قال : قالَ رسولُ الله ﷺ : « ثلاثةٌ لعنهمُ اللهُ تعالى : رجلٌ رَغِبَ عن والديهِ ، ورجلٌ يَسْعَى بين رجلٍ وامرأةٍ

(١) يقال : رغب عن الشيء هجره وتركه وعافه ، ورغب فى الشيء أقبل عليه وأحبه ، فتأمل هذا الفرق .

يُفَرِّقُ بينَهما ، ثم تخلفَ عليها مِنْ بَعدِه ، ورجلٌ سَعَى بين المؤمنينَ بالأحاديثِ ليَتَبَاغَضُوا ويتَحاسَدُوا » رواه الدَّيْلَمىّ فى مُسْنَدِ الفِرْدَوسِ ، وعَنْ سَهلِ ابنِ مُعاذٍ عن أبيهِ رضىَ اللهُ عنهما قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ : « مِنَ العِبادِ عبادٌ لا يُكَلِّمُهُمُ الله يومَ القيامةِ ، ولا يَنْظُرُ إليهمْ ، ولا يُزَكِّيهِمْ ، ولا يُطَهِّرُهُمْ . قيل : مَنْ أُولئك يا رسولَ الله ؟ قال : المُتَبرِّىءُ من والديه ، ورجلٌ أنْعمَ عليهِ قومٌ فكَفَر نِعمتَهم ، وتَبَرَّأَ مِنْهُم » رواه أحمدُ والبَيْهقىُّ فى شُعَبِ الإيمانِ ، والطَّبَرانىُّ .

إِثْمُ من ضَرَبَ والديهِ ، وحُكْمُهُ

عن أنسٍ رضى اللهُ عنه قال : قال رسولُ الله ﷺ : « سبعةٌ لا ينظرُ الله إليهمْ يومَ القيامةِ ، ولا يُزَكِّيهم ولا يَجْمَعُهُمْ مع العالَمين ، ويُدْخلُهم النارَ أولَ الداخلين ، إلَّا أنْ يتوبوا ، إلا أن يَتُوبوا ، إلا أن يتوبوا ، فمن تابَ تابَ الله عليه : الناكحُ يَدَه ، والفاعلُ والمفعولُ بِه ، ومُدْمنُ الخَمْرِ ، والضاربُ أبويه حتى يستغيثا ، والمؤذِى جيرانَه حتى يلعنوهُ ، والناكحُ حليلةَ جَارِهِ » رواه البيهقىُّ فى شُعَبِ الإيمانِ ، والحسنُ ابنُ عرفةَ فى جُزْئِه .

من عَقَّ أصدقاءَ والدَيْهِ ، أطفأ اللهُ نورَهُ

عن ابن عمَرَ رضىَ اللهُ عنهما قال : قال النبىُّ ﷺ : « احفَظْ وُدَّ أبيكَ ، لا تَقطَعْه ، فيُطْفِىءَ اللهُ نورَك » رواه البخارىُّ فى الأدب المفرد ، والطبرانىُّ والبَيْهَقِىُّ ، وعن أبى هريرة رضى اللهُ عنه عن كعبِ الأَحْبَارِ قال : فى كتابِ اللهِ الذى أُنْزِلَ على موسى غليه السلامُ : « احْفَظْ وُدَّ أبيكَ لا تَقْطَعْهُ فيُطْفِىءَ اللهُ نورَكَ » رواه ابنُ عسَاكِرَ .

ما يصيرُ بِهِ العاقُّ بارًّا

عن أنسٍ رضى اللهُ عنه قال : قال رسولُ الله ﷺ : « إن العبدَ لَيموتُ والداهُ ، أو أحدُهما ، وإنه لهما لعاقٌ ، فلا يزالُ يَدْعو لهما ، ويستغفرُ لهما حتى يَكتُبَه اللهُ بارًّا » رواه البَيْهَقِىُّ فى شُعَبِ الإيمانِ ، وعن أبى هُرَيرةَ رضى اللهُ عنه قال : قال رسولُ الله ﷺ : « مَنْ قَضَى دينَ والديه بعد موتِهما ، وأَوْفى نَذْرَهُما ولم يَسْتَسِبَّ لهما كُتِبَ بارًّا ، وإن كان عاقاً لهما » رواه ابنُ عساكر : وعن عبدِ اللهِ بنِ سَمُرَةَ رضى اللهُ عنه قال : قال رسولُ الله ﷺ : « من بَرَّ قَسَمَهُما ، وقَضَى دَيْنَهُمَا ، ولم يَسْتَسِبَّ لهما ، كُتِبَ بارًّا ، وإن كان عاقا فى حياتِهما » رواه الطَّبَرَانِىُّ فى الأوسط .

أَشَدُّ الناسِ عَذاباً يومَ القِيَامَةِ

عن ابن عَبَّاسٍ رضىَ اللهُ عنه قال : قالَ رسولُ اللهِ ﷺ : « إنَّ أشدَّ الناسِ عذاباً يومَ القيامةِ من قتل نبياً ، أو قتلهُ نبيٌّ ، أو قتلَ أحدَ وَالِدَيهِ ، والمصَوِّرُونَ ، وعالِمٌ لم يَنْتَفِع بِعِلْمِه » رواه البَيْهَقِيُّ فى شُعَبِ الإِيمان .

* * *

الباب الثانى

حقوقُ الأَبناءِ

استحبابُ طَلَبِهِمْ

الأولادُ زينةُ الحياةِ الدُّنْيا ، وقُرَّةُ عَيْنِ الآباءِ قال تعالى : ﴿ **المالُ والبَنُونَ زِينةُ الحياةِ الدُّنيَا** ﴾ وقال تعالى : ﴿ **رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ** ﴾ وهذا فى الحياةِ الدُّنيا ، وأما فى الآخرةِ فهم رَيحانةُ الآباءِ فى الجنةِ قال ﷺ : « الولَدُ من رَيْحانِ الجَنَّةِ » رواه الحَكيمُ التِّرمِذِىُّ عن خَوْلَةَ بِنْتِ حَكيمٍ بسندٍ ضعيفٍ ، ويُسْتَحَبُّ طَلبهم من الله تعالى فقد حكى القرآنُ عن زكريا عليه السلامُ : ﴿ **وإنى خِفتُ المَوَالىَ مِنْ وَرَائى ، وكانت امرَأَتِى عاقِراً فَهَبْ لى من لَدُنْكَ وَلِيّاً يَرِثُنى ويَرِثُ من آلِ يَعْقوبَ واجْعَلْهُ رَبِّ رَضيًّا** ﴾ وقال تعالى فى حِكْمَةِ مُباشَرَةِ النِّساء ﴿ **فالآن باشرُوهُنَّ وابتغوا ما كَتَبَ اللهُ لَكُمْ** ﴾ فعن مُجَاهِدٍ والحكم وعِكْرِمَةَ والحسنِ البَصْرِىِّ والسُّدِّى والضَحَّاك : هو الوَلَدُ ، وعنِ ابن عَبَّاسٍ رضى الله عنهما : هو الولَدُ ، وفى الحديث : « أَلا تَدْعُو عليهم يا رَسولَ اللهِ ، قال : لا . لعلَّ اللهَ

يُخْرِجُ من أَصْلابِهِم مَنْ يَعْبُدُ اللهَ الواحدَ القَهَّارَ » ، وعن أنسٍ رضيَ اللهُ عنه قال : كان رسولُ اللهِ ﷺ يأمرُ بالباءةِ[1] و يَنْهَى عن التَّبَتُّل نهيا شديداً ويقول : تَزَوَّجُوا الوَدُودَ الوَلُودَ ؛ فإني مُكَاثِرٌ بِكُمُ الأنبياءَ يومَ القِيامَةِ » رواه الإمام أحمد وأبو حَاتِمٍ في صَحِيحِه ، وعن مَعْقِلِ بنِ يَسارٍ قال : جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ فقال : إني أحببتُ امرأةً ذاتَ حُسْنٍ وجَمَال ، وإنَّها لا تَلِدُ أفأَتَزَوَّجُهَا ؟ قال : « لا ، ثم أتاهُ الثانيةَ فنهاه ، ثم أتاه الثالثةَ . فقال : تَزَوَّجُوا الوَدُودَ الوَلُودَ فإني مُكاثِرٌ بكُمْ » رواه أبو دَاودَ والنَّسائيُّ ، وعن عبدِ الله بنِ عُمَرَ أن رسولَ اللهِ ﷺ قال : « انكَحُوا أمهاتِ الأولادِ فإني أُباهي بكُمْ يومَ القيامَةِ » رواه الإمامُ أحمدُ ، وعن عائشةَ رضى اللهُ عنها قالت : قال رسولُ الله ﷺ : « النكاحُ سُنَّتِي فمن لَمْ يَعمَلْ بسُنَّتِي ، فليسَ مِنِّي ، فتزوجُوا ؛ فإنِّي مُكاثِرٌ بكم الأُمَمَ يومَ القيامَةِ » رواه ابنُ ماجه ، وعن عُمَرَ رضى اللهُ عنه قال : « إني لأُكْرِهُ نَفْسِي على الْجماعِ رَجاءَ أن يُخْرِجَ اللهُ مِنِّي نَسَمَةً تُسَبِّحُه وتَذْكُرُه » وعنه رضى اللهُ عنه قال : « أَكْثِرُوا من العيالِ ؛ فإنكُم لا تَدرُونَ بمَن تُرْزَقُونَ » .

وعن أبي هُرَيْرَةَ رضَى اللهُ عنهُ قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ : « إن العبدَ لَتُرفَعُ لَهُ الدَّرَجَةُ فيقولُ : أَيْ رَبِّي[1] أَنَّى لى هذا ؟!! فيقول :

---

(١) الباءة مؤن النكاح . والمراد هنا الزواج .

(١) أيْ ربى – أي أداة نداء ينادى بها القريب . وأنَّى – اسم يستخدم فى الاستفهام بمعنى من أين ؟

باستغفار ولدك لك من بعدك » رواه أحمد وابن ماجه والبيهقى ، وعن ابنِ عُمَرَ رضى اللهُ عَنْهُمَا قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ : « إذا ماتَ الإنسانُ انقطعَ عملُه إلا من ثلاثٍ — صدقةٌ جاريةٌ ، أو عِلْمٌ يُنْتَفَعُ بِهِ ، أوْ ولَدٌ صَالِحٌ يَدْعُو لَه » رواه البخارى ومسلمٌ وأبو داودَ[1] .

الوَلَدُ وِقايةٌ لِوَالِدَيهِ مِنَ النَّارِ

عن أبى سَعيدٍ الخُدْرِىِّ رضى اللهُ عنه أن رسولَ اللهِ ﷺ قال للنساء : « ما منكن امرأةٌ يموتُ لها ثلاثةٌ من الولدِ إلا كانوا لها حِجَاباً من النارِ ، فقالت امرأةٌ : واثْنانِ فقال ﷺ : واثنان » رواه البُخَارِىُّ ومُسْلِمٌ ، وعن أبى هُرَيْرَةَ رضى اللهُ عنهُ أن النبىَّ ﷺ قال :« ما مِنْ مُسْلِمٍ يموتُ له ثلاثةٌ من الولدِ لم يَبْلُغُوا الحِنْث فَتَمَسَّهُ النار إلا تَحِلَّةُ القَسَمِ »[2] وراه البخارىُّ ومسلم .

---

(١) وفى هذا الإرشاد النبوى أبلغ الرد على من يدعو إلى تحديد النسل ويروج لهذه البدعة السيئة التى يراد بها تقليل نسل المسلمين دون غيرهم .

(٢) الحنث : أى لم يبلغوا مبلغ الرجال ويجرى عليهم القلم فكتب عليهم الحنث وهو الإثم ، وتحلة القسم هى قوله تعالى : ﴿ وإن منكم إلا واردها ﴾ .

الولد ينفع أبويه قبل الموت وبعده

عن أبي هُرَيْرَةَ رضى الله عنه قال : أتت امرأةٌ بصبيٍّ لهَا فقالت : يا نَبيَّ الله ادعُ الله له فقد دفنتُ ثلاثةً . فقال : « دفنتِ ثلاثة ؟ قالت : نعم . قال لها : لقد احتظرتِ بِحظارٍ شديد[1] من النار » رواه مسلم واعلم أن الولد الصالح إن عاش بعد موتِهما نفعهما ، وإن ماتَ قَبْلَهما نفعهما .

الولَدُ قد يُدْخِلُ والديه الجنةَ

عن أبي حسانَ قال : تُوفِّي ابنان لى ، فقلت لأبي هريرة : سمعتَ من رسول الله ﷺ حديثاً تُحَدِّثُنَاهُ تطيبُ به أنفُسنا عن موتانا ؟ قال : نعم صغارُهم دعاميصُ الجنة[2] يَلْقَى أحدُهم أباه ، أو قالَ : أبويه ، فيأخذُ بناصيةِ ثوبهِ أو يده ، كما آخذُ بصَنِفَةِ ثوبك – طَرَفِهِ – فلا يُفارِقهُ حَتَّى يُدخِلَه الجنةَ » رواه مسلم ، وعن معاويةَ بنِ قُرَّةَ عن أبيه أن رجلا كان يأتى النبيَّ ﷺ ومعه ابنٌ له ، فقال له النبىُّ ﷺ : « تُحِبُّهُ ؟ فقال : يا رسولَ الله أحَبَّكَ اللهُ كما أُحِبُّهُ ، ففقده النبىُّ ﷺ فقال : ما فعل ابنُ فلانٍ ؟ قالوا : يا رسولَ اللهِ ماتَ . فقال

(١) احتظرت بحظار شديد أى احتميت بحمى عظيم يقيك حرها ويؤمنك دخولها .

(٢) دعاميص الجنة : جمع دُعْموص ، أى سياحون فى الجنة ، لا يُمنعون من بيت .

النبىُّ ﷺ لأبيه : أما تُحِبُّ أنَ لا تأتى باباً من أبوابِ الجنةِ إلا وجدتَه ينتظِرُك عليه ؟ فقال رجل : أله خاصة أم لِكُلِّنا ؟ قال : بل لِكُلِّكُم ، وعن ابنِ عباسٍ رضى اللهُ عنهما قال : سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ : من كان له فَرطَانِ من أُمَّتِى دخلَ الجَنَّةَ ، فقالت عائشةُ رضى اللهُ عنها : بأبى أنت وأُمِّى ، فمن كان له فَرَطٌ ، فقال : ومن كَانَ له فَرَطٌ يا موفقةُ . قالت : فمن لم يكن له فَرَطٌ من أُمَّتِكَ ؟ قال : فأنا فَرَطُ أُمَّتِى لم يُصَابوا بمثلى » رواه أحمد[١] .

فضلُ البَناتِ

قال اللهُ تعالى : ﴿ **لله مُلكُ السمواتِ والأرضِ يخلقُ ما يَشاءُ يَهَبُ لِمَنْ يشاءُ إناثاً ويَهبُ لِمنْ يَشاءُ الذُّكورَ . أو يُزَوِّجُهُم ذُكْراناً وإناثاً ، ويَجعلُ من يشاءُ عقيماً إنه عليمٌ قدير** ﴾ فقسَّم سُبحانَهُ حالَ الزوجينِ إلى أربعةِ أقسامٍ اشتمل عليها الوجودُ ، وأخبرَ أنَّ ما قدَّرَهُ بينهما من الولدِ فقد وهبهما إياهُ ، وكفى بالعبدِ تَعرُّضاً لمقْتِه أن يَتَسخَّطَ ما وهبه ، والبنات من هِباتِ اللهِ العظيمةِ ، ولأن التَّسَخُّطَ بالإناثِ من أخلاقِ الجاهليةِ الذين ذمَّهم اللهُ سبحانَه فى

---

(١) الفرط : الطفل الميت ، ويقال : اللهم اجعله لنا فرطا ، أى أجرا متقدما يسبقنا إليك ، فإن العرب كانوا يسمون من يسبقهم للحصول على الماء فرطا .

قوله : ﴿ وإذا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بالأُنْثَى ظَلَّ وجهُه مُسْوَدًّا وهو كظيم ، يتوارى مِنَ القومِ من سُوءِ ما بُشِّرَ به ، أَيُمْسِكُهُ على هُونٍ أم يَدُسُّه فى الترابِ ألا سَاءَ ما يَحْكُمونَ ﴾ .

فضلُ تربيتِهِنَّ

عن أنسِ بن مالكٍ رضىَ اللهُ عنه قال : قال رسولُ الله ﷺ : « مَن عالَ جاريتين حتى تَبْلُغَا جاء يومَ القيامةِ أنا وَهُوَ هكذا ، وضَمَّ إصبعَيْهِ – كنايةٌ عن قُرْبِ الجوارِ فى الجنةِ – رواه مُسْلمٌ فى صحيحِه ، وعن عائشةَ رضى اللهُ عنها قالت : جاءتِ امرأةٌ ومعها ابنتان لها تسألُنى فلم أجدْ عندى شيئا غيرَ تمرةٍ واحدةٍ ، فأعطيتُها إياها فأخذتْها فشَقَّتْها بينَ ابنَتَيْها ولم تأكلْ منها شيئاً ثم قامت فخرجت هى وابنتاها فدخل رسولُ الله ﷺ على إثرِ ذلك فحدثتُه[1] حديثَها ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ : « مَنِ ابتُلِىَ من هذه البناتِ بشىءٍ فأحسنَ إليهِنَّ كُنَّ له سِتْراً من النار » رواه ابنُ المباركِ ، وعن عوفِ ابن مالِك رضى الله عنه أن رسولَ الله ﷺ قال : « من كان له ثلاثُ بناتٍ يُنفِقُ عليهِنَّ حتى يبن – يقمن – أو يمتن ، كُنَّ له حِجاباً من النارِ » رواه البيهقىُّ ، وعن عوفِ بن مالكٍ أيضا قال : قال رسولُ

---

(١) حدثته حديثها : حكيت له قصتها .

الله ﷺ : ما مِنْ عبدٍ يكونُ له ثلاثُ بناتٍ فيُنْفِقُ عليهن حتى يبن أو يمتن إلا كُنَّ له حِجاباً من النارِ ، فقالتِ امرأةٌ : يا رسولَ اللهِ وابنتان ؟ قال : وابنتان » وعن عقبة بن عامر رضى الله عنه قال : سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول : « من كن له ثلاثُ بناتٍ فصَبَر عليهنَّ فأطعمهن ، وسقاهن ، وكساهن ، من جِدَتِه – غناه – كُنَّ لَهُ حِجاباً من النار » رواه أحمدُ فى مُسندِهِ . ويكفى فى قبح كراهة البنات أن يَكْرِه العبدُ ما وهبَهُ الله ورضيِهُ لهُ وأعطاه ، وقال صالحُ بنُ أحمدَ : كان أحمدُ إذا وُلِدَ له ابنةٌ يقول : الأنبياءُ كانوا آباءَ بناتٍ .

وجوب تأديب الأولادِ وتعليمِهِم والعَدلِ بينهم

قال اللهُ تعالى : ﴿ يا أيُّها الذين آمَنوا قُوا أنفُسَكُم وأهليكم ناراً وَقُودُها الناسُ والحِجارةُ ﴾ قال على كرَّمَ اللهُ وجهَه : عَلِّموهُم – أى : الأهلَ – وأدِّبوهُم ، وقال الحسنُ : مُرُوهم بطاعةِ الله وعلموهم الخيرَ ، وعن عمرَ بنِ شُعيبٍ عن أبيه عن جَدِّه قال : قال رسول اللهِ ﷺ : « مُروا أولادَكم بالصلاةِ وهم لسبع ، واضربوهم عليها لِعَشرٍ وفَرِّقُوا بينَهم فى المضَاجِع » رواه أبو داودَ ، فى هذا الحديث ثلاثةُ آدابٍ : أمرُهُمْ بالصلاةِ ، وضربُهمْ عليها ، والتفريقُ بينهم فى المضاجِع .

وفى تاريخ البخارىِّ قولُهُ ﷺ : « ما نَحَلَ – أعطى – والدٌ ولدَه أفضلَ من أدبٍ حسَنٍ ، وعن ابن عباسٍ رضى اللهُ عنهما قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ : « فتحوا على صبيانِكم أولَ كَلِمَةٍ (بـ) لا إله إلا اللهُ ، ولَقَنوهم عند الموتِ لا إلهَ إلا اللهُ » رواه الحاكِمُ ، وعن ابن عباسٍ أيضا قال : قالوا : يا رسولَ اللهِ قد علمنا ما حقُّ الوالِد فما حقُّ الولِد ؟ قال : « يُحسِنُ اسمَهُ ويُحسِنُ أدَبَه » رواه البيهقىُّ . قال سفيانُ الثَّوْرِىُّ : ينبغى للرجلِ أن يُحَرِّضَ ولدَه على طلب الحديثِ ؛ فإنه مسئولٌ عنه ، قال : إن الحديث عِزٌّ ، من أراد به الدنيا وجَدَها ، ومن أراد به الآخرةَ وَجَدَهَا ، وعن النعمانِ بن بشيرٍ قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ : « اعدِلُوا بين أبنائِكم ، اعدِلُوا بين أبنائِكم » رواه أحمدُ وابن حِبَّانَ ، وفى رواية لمسلم قال : « اتقوا الله و اعدِلُوا فى أولادِكم » ، وفى الصحيح : « أَشْهِدْ على هَذا غيرى » وهذا أمرُ تهديد ، لا أمر إباحة ؛ فإن تلك العطية كانت جَوراً بنصِ الحديث : « لا تشهدنى على جور[1] ، إن لابنِكَ عليك منَ الحَقِّ أن تَعدِلَ بينَهُم » ورسولُ اللهِ ﷺ لا يأذنَ لواحدٍ أن يَشْهَدَ على صِحَّةِ الجَوْر ، وقد أبى رسولُ اللهِ ﷺ أن يشهدَ عَلَيْهَا ، وأَخبرَ أَنَّهَا لا تَصْلُحُ ، وأَنَّها جورٌ ، وأنها خِلافُ العَدْلِ ، وعن أنسٍ رضى اللهُ عنه أن رجلا كان جالساً مع النبى ﷺ فجاء ابنٌ له فقبله وأجلسه فى حِجْرِهِ ، ثم جاءت ابنتهُ فأخذَها فأجلَسَها إلى جنبه ، فقال ﷺ :

---

(١) الجور : الظلم ، وعدم الإنصاف فى إعطاء كل ذى حق حقه .

« فما عَدَلْتَ بينهما » رواه البيهقى ، وإنما لم يعدلْ بينهما حيث قبل ابنَه ولم يُقَبِّل ابنته .

فمن أهملَ تعليمَ وَلَدِه ما ينفعُه ، وتركه سُدىً فقد أساءَ إليهِ غايةَ الإساءة ، وأكثرُ الأولادِ إنما جاءَ فَسادُهم من قِبَلِ الآباء ، وإهمالِهم لهم ، وتَرْكِ تَعليمِهم فرائضَ الدينِ وسُنَتَهُ فأضاعوهم صِغاراً ، ولم ينفعوا آباءهم كباراً . بل ولم ينفعوا أنفسَهم .

الولدُ سَنَدٌ لأبيه

غَضِبَ مُعاوِيَةُ رضى الله عنه على وَلَدِه يزيدَ فهَجَرَه فقال الأحنف : يا أميرَ المؤمنينَ - أولادُنا ثِمارُ قلوبِنَا ، وعِمادُ ظُهورِنَا ونحن لهم سَماءٌ ظَليلَةٌ ، وأرضٌ ذلِيلَةٌ ، وبهم نَصُولُ على كُلِّ جليلةٍ . فإن غضبوا فأرْضِهِمْ ، وإن سألوا فأَعْطِهِمْ ، وإنْ لَمْ يَسْألوا فابْتَدِرْهُم ، ولا تَنظرْ إليهم شَذَراً فَيَمَلُّوا حياتَك ، ويَتَمَنَّوْا وفاتَك .
فرضِىَ عنه ووصَلَه .

الأولادُ مِنْ نِعَمِ الله

قال الشاعر الحكيم :

نِعَمُ الإلهِ على العبادِ كثيرةٌ وأَجَلُّهن نَجابَةُ الأولادِ[1]

مِنْ نوادِرِ الأولادِ

قال الأصمعيُّ لغلامٍ : يا بنى أتَرضى أن تكونَ لك مائةُ ألفِ دينارٍ وأنت أحمقُ ؟ قال : لا . قال : ولم ؟ قال : أخشى أن يَجْنِيَ عَلَيَّ حُمْقِى جنايَةً فأخسرَ المائةَ ألفِ دينارٍ ويَبْقَى علىّ حُمْقِى .

وسب أعرابىٌّ ولدَه وذكر له حقَّهُ عليه ، فقال الولدُ : يا أبتاه إنَّ عَظيمَ حَقِّكَ علَىَّ لا يُبطِلُ صغيرَ حَقِّى عَلَيْكَ .

وكان لأعرابى آمرأتان فولدت إحداهما جارية ، والأخرى غلاما ، فرَقَّصَتْه أُمُّه يوما وقالت – مُعَايِرَةً – ضَرَّتَها[2] :

الحمــــدُ لله العـــــالى

أنقذني العامَ من الجوالى

من كُلِّ شوهاءَ كشَنٍّ بالِ

لا تَدْفَعُ الضَّيمَ عن العِيالِ

(١) أجلُّهن : أعظمهن قدرا . ونجابة – إنجاب أولاد كرام .

(٢) الضرة بفتح الضاد المشددة الزوجة الثانية وكل منهما ضرة للأخرى .

فسمعتها ضَرَّتُها فأقبلت تُرَقِّصُ ابنَتَها وتقولُ :

وما علىّ أن تكون جاريه
تغسلُ رأسى وتكونَ الفاليهْ
وترفعُ الساقِطَ من خِمَاريَه
حتى إذا بلغتْ ثَمانِيـهْ
أَزَّرْتُهـا بنفيسـة يمانيـه
أنكحتها مَرْوانَ أو مُعَاوِيهْ
أصهارَ صِدْقٍ ومُهورٍ غاليهْ

فِسمعها مَروانُ فتزوجها على مائة ألِف مِثقالٍ ، وقال : إن أمَّها جديرةٌ أن لا يُكَذَّبَ ظَنُّها ولا يُخانَ عَهْدُها ، فقال معاوية : لولا مروانُ سبقَنَا إليها لأضعَفْنا لها المهْرَ ، ولكن لا تُحْرَمُ الصِّلة ، فبعث إليها بمائة ألف دِرهَمٍ .

وقال رجلٌ لوَلِدِه وهو فى المكتب : فى أىِّ سورةٍ أنت ؟ قال : لا أقسمُ بهذا البلد ، ووالدى بِلَا وَلَدٍ ، فقال : الرجلُ : لَعَمْرِى[1] من كُنْت أنْتَ وَلَدُه ، فهو بلا وَلَدٍ ! .

وأرسل رجلٌ ولَدَه يشترى له حَبلاً للبئرِ طولُه عشرون ذراعا . فوصل إلى نصفِ الطريقِ ثم رجعَ فقال : يا أبت عشرون ذِراعا فى عَرْضٍ كم ؟ قال : فى عَرْضِ مُصيبَتِى فيك يا بُنَىّ !

(١) لعمرى : قسم ، فهو يقسم ويحلف بعمره وحياته .

وكان لرجلٍ من الأعرابِ ولدٌ اسمُه حمزةُ ، فبينما هو يمشى مع أبيه إذا برجلٍ يصيحُ : يا عبدَ اللهِ . فلم يجِبْه حمزةُ . فقال : له : ألا تَسْمَعُ ؟ فقال : يا عَمُّ كُلُّنَا عبيدٌ فأَىَّ عَبدِ الله تَعْنى ؟ فالتفتَ أبوه إليه وقال : يا حمزةُ ألا تنظر إلى بلاغةِ هذا الشابِّ ؟ فلما كان مِنَ الغدِ إذا برجل يُنادى : يا حمزةُ فقال حمزةُ ابنُ الأعرابى : كلنا حماميزُ اللهِ فأىُّ حمزةَ تَعْنِى ؟ فقال له أبوه : ليس يعنيك يا من أَخْمَدَاللهُ ذِكرَ أبيه بك .

مُوجِبَاتُ النَّفَقَةِ لِلْأُصُولِ والفُروعِ

النفقةُ مأخوذةٌ من الإنفاقِ وهو الإِخْراج ، ويوجبها ثلاثةُ أشياء : القرابة ، والمِلْكُ ، والزوجة ، فأما السبب الأول وهو القرابة فإنه يوجبُ النفقة لِكُلٍّ منهم على الآخرِ ؛ لشُمولِ البعضيةِ والشفقةِ ، ولقوله تعالى : ﴿ **وأولو الأرحامِ بعضُهُم أولى ببعضٍ فى كتابِ الله** ﴾ فتجبُ على الأصولِ والفُروع : للوالِدِ على ولدِه وإن علا ، وللولِدِ على وَالِدِهِ وإن سَفلَ ، ولا فرق فى ذلك بين الذكورِ والإِناثِ ، وبين الوارثِ وغيرِه ، ولا فرقَ بين اتفاقِ الدينِ والاختلاف فيه .

دليلُ وجُوبِها على الْوَلَدِ

ودليلُ وجوبِها على الوَلَدِ لوالديه قولهُ تعالى : ﴿ **وصاحِبْهُما فى الدُّنْيا مَعْروفاً** ﴾ وقولهُ تعالى : ﴿ **ووَصَّيْنا الإنسانَ بوَالِدَيْهِ إحساناً** ﴾ وليس من المعروفِ ولا مِنَ الإحسانِ تَرْكُهما بغيرِ إنفاقٍ إذا احتاجا إلى ذلك ، وقال ﷺ : « أطيبُ ما يأكُلُ الرجلُ من كَسْبه ، وولدُه من كَسْبِه » أخرجه أحمدُ وأصحابُ السُّنَن ، وابنُ حِبَّانَ والحاكمُ ، وقال ﷺ : « إنَّ أولادَكم هِبَةٌ من الله ، وأموالَهُمْ لَكُمْ إذا احْتَجْتُمْ » وفى قولِه تعالى : ﴿ **ما أغْنىَ عَنْه مالُه وما كَسَبَ** ﴾ دليلٌ على أنَّ الْوَلَدَ من كَسْبِ الْوَالِدِ ؛ لأن المعْنَى : ما أغْنَى عنه مالُه وَوَلَدُه .

واعلم أن الأجدادَ والجَدَّاتِ مُلْحَقُونَ بالأَبَوَيْن – إنْ لَمْ يدخلوا فى عُمُومِ الأُبُوَّةِ – كما أُلْحِقُوا بِهمَا فى العِتْقِ ، وسُقُوطِ القِصاصِ ، وغيرِهما ، ولوجودِ البَعْضِيَّةِ والشفقةِ ، وإنما تجبُ نفقةُ الوالدينِ على ولدِهما بشروطٍ :

الأول : يَسَارُ الْوَلَدِ . والموسِرُ من فَضَلَ عن قُوتِه وقُوتِ عيالِه فى يومِه ولَيْلَتِه ما يَصْرِفُه إليهما ، فإن لم يَفْضُل ، فلا شئَ عليهِ لإعسارِه . ويباعُ فى نفقةِ الوالدين ما يباعُ فى الدَّينِ من عَقارٍ ،

وغيرِه ؛ لأنها حَقٌّ مالىٌّ لا بدلَ له فأشبهَ الدَّينَ ، فإن لم يكن له مالٌ وكان قادرا على الكسب ، فإنه يُكَلَّفُ بالكسبِ للإنفاق عليهما .

الثانى : أن لا يكونَ لهما ما يكفيهما .

الثالث : أن لا يكونا مكتسبين لأن الاكتسابَ بمنزلِة المالِ ، فإن لم يكونا مكتسبين ، وهما صحيحان ، ففى تكليفِهما بالكسبِ قولان : أصَحُّهما : يُكَلَّفان للقدرةِ على الكسبِ ، والقول الثانى لا يكلفان لقوله تعالى : ﴿ **وصَاحِبْهُما فى الدنيا مَعروفاً** ﴾ وليس من المصاحبة بالمعروفِ تكلِيفُهما بالكسب .

دليلُ وجوبِها على الوالِد

أما دليل وجوب النفقة على الوالد لولدِه وإن سَفُلَ – ذكراً كان أو أنثى – فقوله تعالى : ﴿ **وعلى المولودِ له رِزْقُهُنَّ وكِسْوَتُهُنَّ بالمعروف** ﴾ وجهُ الدِّلالَةِ أن أَبا الولدِ إذا أرضعته زوجتهُ المطلقةُ وجب عليه رزقهُا وكِسوتُها كأجرٍ على الرَّضاعِ فبالأولى ولَدُهُ ، ولقوله تعالى : ﴿ **فإن أرْضَعْنَ لكم فآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ** ﴾ فإذا وجبت الأجرةُ لِمن أرضعت ولَدَه ، فبالأولى وَلَدُه .

وجاء رجل إلى رسولِ الله ﷺ فقال : إن معى ديناراً ؟ فقال : « أنفقه على نفسِكَ ، فقال : معى آخرُ ؟ فقال : أنفقه على

وَلَدِكَ » . وقال ﷺ لزوجةِ أبى سفيانَ : « خذى من مالِه بالمعروفِ ما يكفيك ويكفى بَنيكِ » .

وإنما تجبُ النفقةُ للأولادِ بشروطٍ :

الأول : يسارُ الوالدينِ كما مرَّ فى حقِّ الوالدِ . وفى تكليفِهما بالكسبِ – إذا لم يكن لهما مالٌ – قولان : الصحيح : نعم .

الثانى : أن لا يكون للوالدِ مالٌ ولا كسبٌ ، فإن كان فلا تجبُ عليهما لعدمِ الحاجةِ . نعم لو كان للابنِ مالٌ غائبٌ لزم الوالدَ الإنفاق عليه إلى قدوم مالِهِ ، ثم يرجعُ عليه بما أَنْفَقَ .

النفقةُ على قدرِ الحاجةِ

نفقةُ القريبِ لا تُقَدَّرُ بل بقدرِ الكفايةِ ، ويختلف ذلك باختلافِ الكِبَرِ والصِّغَرِ ، والحَاجَةِ ، فقد يحتاجُ الكبيرُ إلى ما لا يحتاجُه الصغيرُ ، وبالعكسِ ، فهى على حسَبِ حاجةِ المُنْفَقِ عليه ، فيعطيهِ ما يستقلُّ به ، دونَ ما يَسُدُّ الرَّمَقَ[1] ، وتجب له الكِسْوةُ والسكنُ ولو احتاج إلى خادمٍ وجبَ ، ولو اندفعت هذه الأمورِ بضيافةٍ ، أو تبرعٍ سقطت عَمن تجبُ عليه ، ولو سلم النفقة إلى القريب فَتلِفَتْ فى يدِه أو أتلفها وجب الإبدالُ ، ولكن إذا أتلفها عليه بَدَلُهاإذا أيسَرَ .

(١) الرمق : بقية الروح . ومعنى يسد الرمق أى ما يمسك قوته ويحفظها .

الباب الثالث

فى حقوق الأرحام
الترغيب فى وصلها والتحذير من قطعها

الأرحامُ اسمٌ لكافّة الأقاربِ من غيرِ فرقٍ بين المَحْرَمِ وغيره .
وقد أمرنا الله بوصلِها فقال : ﴿ **واتقوا الله الذى تَسَاءَلونَ به والأرحام** ﴾ أى صلوا الأرحام ، وحَذرنا من قطعِها فقال : ﴿ **فهَلْ عسَيْتُم إن تَولَّيْتُم أن تُفْسِدوا فى الأرضِ وتُقَطِّعُوا أرحامَكم** ﴾ وعن أبى هريرةَ رضى الله عنه قالَ : « من كان يؤمنُ باللهِ واليومِ الآخِرِ فليكرمْ ضيفَه ، ومن كان يؤمنُ باللهِ واليومِ الآخِرِ فلْيَصلْ رحِمَه ، ومن كان يؤمنُ بالله واليومِ الآخِرِ فلْيَقُلْ خيراً أو لِيَصْمُتْ » رواه البخاريُّ ومسلمٌ ، وعن أنسٍ رضىَ الله عنه أنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقولُ : « إن الصدقَةَ وصِلَةَ الرَّحِمِ ، يَزيدُ الله بهما فى العُمرِ ، ويدفع بهما مَيْتَةَ السُّوءِ ، ويدفع بهما المكروه والمحذورَ » رواه أبو يَعْلى ، وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله تعالى خلق الخلقَ حتى إذا فرغ منهم ، قامت الرَّحِمُ فقالت : هذا مَقامُ العائذ بكَ من القطيعةِ ؟ قال : نعم أما تَرْضَيْنَ أن أَصِلَ من

وَصَلَكِ ، وأقطعَ من قطعكَ ؟ قالت : بلى . قال : فذاكَ لكِ . ثم قال رسول الله ﷺ : اقرءوا إن شِئتُم ﴿ **فهل عَسَيْتُم إن تَوَلَّيْتُم أن تُفسِدوا فى الأرضِ وتُقطِّعُوا أرحامَكم ، أُولئكَ الذينَ لعنَهم اللهُ فأصَمَّهُم وأعْمَى أبصارَهم** ﴾ رواه البخاريُّ ومُسْلم ، وعن عبدِ اللهِ ابن عَمْرو ابنِ العاصِ رضى الله عنه أن النبيَّ ﷺ قال : « ليسَ الواصلُ بالمكافِىءِ ، ولكن الواصلَ الذى إذا قُطِعَتْ رَحِمُهُ وصَلَها » رواه البخاريُّ وأبو داود والتِّرمِذىُّ وعن عائشةَ رضى اللهُ عنها أنَّ النبيَّ ﷺ ، قال : « الرحمُ متعلقةٌ بالعرشِ تقول : من وَصَلَنى وصَلَهُ اللهُ ومن قَطَعَنى قطعهُ اللهُ » رواه البخاريُّ ومُسْلمٌ .

صلةُ الرَّحِمِ بركةٌ فى الرزقِ والعُمْرِ

عن أنَس رضىَ اللهُ عنه أن رسولَ الله ﷺ قال : « من أحَبَّ أن يُبْسَطَ له فى رزقِه ويُنَسَّأ[1] فى أثِرِهِ فلْيَصِلْ رَحِمَه » رواه البخارى ومسلم .

وعن عَلى كرم اللهُ وجهَه ، أنَّ النبيَّ ﷺ قال : « من سَرَّهُ أن يُمَدَّ له فى عُمْرِه ويُوَسَّعَ له فى رزقِه ويُدْفَعَ عنه مَيْتَةُ السُّوءِ فليتق اللهَ ولْيَصلْ رَحِمَه » رواه عبدُ الله بنُ الإمامِ أحمدَ ، والبزارُ بإسنادٍ جَيِّدٍ ، والحاكمُ ، وعن أبى هريرةَ رضى اللهُ عنه قال : سمعت رسولَ الله

(١) ينسأ بضم الياء وتشديد السين – يؤخر له فى أجله .

ﷺ يقول : « من سره أن يُبْسَطَ له فى رزقِه وأن يُنَسَّأ له فى أثره – عمره – فلْيَصِل رَحِمَهُ » رواه البخارى ، وعن أبى أيوبَ رضى اللهُ عنه أن أعرابيًّا عرض لرسولِ اللهِ ﷺ وهو فى سفرٍ فأخذ بخِطَامِ ناقتِه أو بزمامِها[1] ثم قال : يا رسول الله ، أو يا محمدُ أخبِرْنى بما يُقَرِّبُنى مِنَ الجَنَّةِ ، ويباعدُنى من النَّارِ ؟ فكف النبيُّ ﷺ : ثم نظر فى أصحابِه ثم قال : « لقد وُفِّقَ أو لقد هُدِىَ . قال : كيف قُلْتَ ؟ فأعادها . فقال النبيُّ ﷺ : تعبدُ اللهَ لا تشركُ به شيئاً ، وتقيمُ الصلاةَ وتُؤتى الزكاة ، وتصلُ الرَّحِمَ . دَعِ الناقةَ » وفى رواية : « وتَصِلُ ذا رَحِمِك . فلما أدبر قال رسولُ اللهِ ﷺ : إن تَمَسَّكَ بما أمرتُه به يدْخُلِ الجَنةَ » رواه البخارى ومسلم ، وعن أبى أمامَة الباهلِّى رضى اللهُ عنه أن النبىَّ ﷺ قال : « صنائعُ المعروفِ تقى مصارعَ السُّوءِ ، وصدقَةُ السِّرِّ تُطفِىءُ غضبَ الربِّ جلَّ وعلاَ ، وصلةُ الَّرحِم تَزيدُ فى العُمرِ » .

خيرُكُمْ خيرُكم لأهلِه

قال ﷺ : « خَيْرُكم خَيْرُكم لأهلِهِ وأنا خيرُكم لأهلى » ، وعن دُرَّةَ بنتِ أبى لهبٍ رضى اللهُ عنها قالت : قلتُ يا رسولَ اللهِ مَن خيرُ

(١) الخطام على وزن كتاب وكذلك الزمام – الحبل الذى يساعد على قيادة الناقة وغيرها وقد يسمى المقود .

الناسِ ؟ قال : « أتقاهُمْ للربِّ وأوصلُهم للرَّحِمِ وآمَرُهم بالمعروفِ وأنْهاهُم عن المنْكَرِ » رواه ابنُ حِبان فى كتابِ الثوابِ ، والبيهقىُّ فى الزهدِ .

فضلُ صلِةِ الرَّحِمِ وإنْ قَطَعوك

عن أبى هريرةَ رضى اللهُ عنه أن رَجلاً قال : يا رسولَ اللهِ إن لى قرابةً أصِلُهم ، ويَقطَعُونى ، وأُحسِنُ إليهم ويُسيئونَ إلىَّ ، وأحلُم عليهم ، ويَجْهَلُون عَلَىَّ ؟ فقال : « إن كنتَ كما قلتَ فكأنما تُسِفُّهمْ المَلَّ ولا يزالُ معك من اللهِ ظهيرٌ مادمتَ على ذلك » رواه مسلم — الملّ بفتح الميم وتشديد اللام — الرَّمادُ الحارُّ — والظهير — المُعِينُ وعنه رضىَ الله عنه قال : قال رسولُ الله ﷺ : « ثلاثٌ من كُنَّ فيه حاسبه اللهُ حساباً يسيراً ، وأدخله الجنة برحمتِه . قالوا : وما هى يا رسولَ اللهِ ؟ قال : تُعطِى من حَرَمَك ، وتَصِلُ من قطَعكَ ، وتَعفُو عمَّن ظلمَك ، فإذا فعلتَ ذلك يُدْخِلُك اللهُ الجنةَ » رواه البزارُ والطبرانىُّ ، والحاكمُ وقال : صحيحُ الإسنادِ ، وعن عَلىٍّ كرم اللهُ وجهَه قال : قال النبىُّ ﷺ : « ألا أدُلُّك على أكرم أخلاق الدنيا والآخرة — أن تَصِلَ من قطَعك ، وتُعطى مَنْ حَرَمكَ ، وأن تَعْفُوَ عمن ظَلمكَ » رواه الطبرانُّى فى الأوسطِ ، وعن معاذٍ رضى الله عنه أن رسولَ اللهِ ﷺ قال : « إن أفضلَ الفضائلِ أن تَصِلَ من قطعكَ ،

وتُعطِى من حَرَمَكَ ، وتصفحَ عمَّن شتَمَكَ » رواه الطبرانىُّ .

أفضلُ الصدقاتِ

عن أُمِّ كُلْثُومٍ بنتِ عُقبةَ رضى الله عنها أن النبىَّ ﷺ قال : « أفضلُ الصدقِة على ذى الرحِمِ الكاشحِ » رواه الطبرانىُّ ، وابنُ خزيمةَ ، والحاكمُ وقال : صحيحٌ على شرط مسلمٍ – الكاشحُ هو الذى يُضمِرُ لك العداوة – والمعنى : إن أفضَلَ الصدقةِ الصدقةُ على ذى الرَّحِمِ المضْمِرِ العداوةَ فى بطنِهِ ، وهو معنى قوله ﷺ : « وتصلُ من قَطَعَكَ » .

شؤمُ القطيعةِ

عن أبى بكرٍ رضى الله عنه قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ : « ما من ذنبٍ أجدرَ أن يُعجِّلَ الله لصاحِبِه العقوبَة فى الدنيا مع ما يدخرُه له فى الآخرةِ من البَغْيِ وقطيعةِ الرحِمِ » رواه ابن ماجه والترمذىُّ وقال : حديثٌ حسنٌ صحيح . والحاكمُ وقال : صحيحُ الإسنادِ ، وعن عائشةَ رضى الله عنها قالت : قال رسولُ اللهِ ﷺ : « أَسْرَعُ الخيرِ ثواباً البرُّ ، وصلةُ الرحِمِ ، وأسرع الشرِّ عقوبةً البغىُ ، وقطيعةُ الرحِمِ » رواه ابنُ ماجه ، وعن أبى هريرة رضىَ الله عنه قال : سمعت رسولَ اللهِ ﷺ قال : « إن أعمالَ بنى آدمَ تُعرضُ كلَّ خميسٍ ليلة

الفهــــــرس

الموضوع	الصفحة

– الباب الثانى –

– الباب الثالث –

رقم الإيداع ٥٧٦ ٢ / ٨٥


مكتبة القرآن